تعزيز قيم المواطنة في الدساتير والمواثيق الدولية

دكتور
سحيره سعيد عبدالحليم

المقدمة

أهمية دراسة الموضوع وخطة البحث :

المواطنة هي إلتحام الفرد المواطن في جسد الأمة كعضو من أعضائها بحيث ينبض قلبه بقلبها ويستمد روحه من روحها ، ويكونان معاً جسداً واحداً بروح واحدة بحيث إذا تداعى عضو تداعى له سائر الجسد بالسهر والحمى .

فالمواطنة تعني إنتماء الفرد بلحمه ودمه ومزجهما بتراب الوطن بحيث يستمد منه جذوره ويترعرع عوده ويقوى بنيانه ، ويلتهب بحبه أحاسيسه ومشاعره ، ويستعد دائماً للتضحية من أجله فهو المظلة التي تحميه والحضن الذي يأويه ، وهو ماضيه وحاضره ومستقبله .
وتعظم الأوطان بتعاظم إنتماء مواطنيها إليها وتفانيهم في الإخلاص لها وحرصهم الشديد على علوها ، وتتهاوى الأوطان عندما يخفت الإنتماء إليها ، ويضن أبناؤه بالغث والسمين من أجله ، وعندما تهجر الأوطان قلوب مواطنيها .

أهمية المواطنة في حياة الأمم :

<u>المواطنة عطاء متبادل :</u> حبى الله عز وجل بخيرات كثيرة ، ونعم عديدة ، وتغدق على مواطنيها منها ، فباتوا يعتزون بوطنيتهم وإنتمائهم ويشكرون أنعم الله عليهم ، وأصبحوا في أتم الجهازية للتضحية بدمائهم في سبيل أوطانهم التي لم ولن تضن عليهم بثمة شئ .

<u>المواطنة في دول مجلس التعاون تقوي إرتباط الإنسان بالأرض :</u> أدى العطاء المتبادل بين المواطن الخليجي ووطنه إلى تقوية روح الإنتماء وأضحى من العسير أن تجد مواطن خليجي يتم تجنيده في شبكات التجسس والمرتزقة والخائنين الذين يخونوا أوطانهم ، فهو يثق في حكامه ، ويتمتع بنصيبه العادل في ثروات أمته .

<u>تعزيزالمواطنة في دول مجلس التعاون هي الحل لما قد يثور من مشاكل إجتماعية وأمنية :</u> إن تعزيز قيم المواطنة هي العلاج الناجع لما قد يعتري الأوطان من مشاكل إقتصادية وإجتماعية وأمنية ، لأن تأصيل قيم ومبادئ المواطنة تقوي النسيج الإجتماعي بين طوائف الشعب ، وتزيد من تماسك أفراده ، ويصهر الفروق بين طوائف طبقاته في بوتقة واحدة ، وذلك لأن المواطن الخليجي شريك أساسي في مقدرات أمته و يتمتع بثرواتها ، وبالتالي فهو يحافظ على هذه الثروات بإعتبارها مملوكة له ويستفيد منها بصورة مباشرة .
كما أن التوزيع العادل للثروات بين المواطنين والذي لا يغفل الكفاءات العلمية والمهنية من شأنه أن يشجع على التفوق والنبوغ وخلق تنافس شريف بين المواطنين حيث عندئذ يدرك كل مواطن أن سيحصل على نصيب من الثروة بقدر نصيبه في عملية الإنتاج ومساهمته فيه .

ويؤدي التوزيع العادل للثروة إلى علاج الأمراض الإجتماعية المستعصية كالجهل والفقر والمرض والحقد والصراع الطبقي مما يلقي بظلاله على الظوهر الاجرامية حيث تخف الى معدلات إرتكاب الجريمة وتقل إلى حد كبير الخطورة الإجرامية ، وتتهيأ القبض الأمنية للسيطرة على الأوضاع الأمنية، وتكتسب القدرة على حل المشكلات الأمنية حيث ستنحصر تلك المشاكل في فئة قليلة يسهل إكتشافها ورصدها ومن ثم معالجتها .

الحقوق وإلإلتزامات المتبادلة ترتبط بالمواطنة: تربط الدساتير والتشريعات في الدول- بين صفة المواطنة والتمتع بالحقوق المدنية والسياسية كحق الإنتخاب وحق الترشح للمجالس البرلمانية وتقلد الوظائف الهامة كالمناصب الوزارية وحق الحماية الدبلوماسية، كما أن الحقوق الإقتصادية والإجتماعية والثقافية تمنح كاملة غير منقوصة للمواطنين دون غيرهم كحق العمل في مهن معينة ، والتملك للعقارات ...الخ .
وفي مقابل ذلك فإن الموطنين دون غيرهم يتحملون بإلتزامات معينة كالإلتزام بأداء الخدمة العسكرية والدفاع عن الوطن وأداء الضرائب والإلتزام بالمشاركة في الحياة السياسية .

خطة البحث

تعزيز قيم المواطنة ودورها في تحصين الأجيال من الإنحراف

الفصل الأول : مفهوم المواطنة في الدساتير والمواثيق الدولية.

المبحث الأول : التعريف بالمواطنة وركائز تدعيمها .

المطلب الأول : ماهية المواطنة الحامية للوطن والمحصنة للأجيال المتعاقبة .

المطلب الثاني : ركائز المواطنة وسبل تدعيم قيمها .

المبحث الثاني : تمييز المواطنة عن غيرها من المفاهيم .

المطلب الأول : المواطنة - والإقامة الدائمة والمؤقتة .

المطلب الثاني : المواطنة واللجوء السياسي والعادي .

الفصل الثاني : المواطنة تعني حقوق والتزامات متبادلة .

المبحث الأول : حقوق المواطنة وترسيخ دعائم حقوق لإنسان .

المطلب الأول : حقوق المواطنة في الدساتير والنظم الداخلية .

المطلب الثاني : مطابقة حقوق المواطنة في الدول للمعايير الدولية الواردة في المعاهدات والمواثيق الدولية .

المبحث الثاني : المواطنة كمصدر للإلتزامات وواجب حماية الوطن الحفاظ على ثرواته ومقدراته .
المطلب الأول : التزام المواطن والمقيم بحماية الوطن والدفاع عنه .

المطلب الثاني : التزام المواطن والمقيم بالحفاظ على ثروات الوطن ومقدراته .

الفصل الثالث : دور هيئات المجتمع المدني في دعم مفاهيم وقيم المواطنة .

المبحث الأول : هيئات المجتمع المدني المعنية بإرساء قيم المواطنة .

المطلب الأول : التعريف بهيئات المجتمع المدني وتبيان دورها في ترسيخ قيم المواطنة .

المطلب الثاني : النهوض بهيئات المجتمع المدني وتفعيل دورها في دعم المواطنة .

المبحث الثاني : دور هيئات المجتمع المدني في حل إشكاليات المواطنة ومكافحة الجريمة .

المطلب الأول : دور هيئات المجتمع المدني في التوعية ودعم الإنتماء الوطني .

المطلب الثاني : دور هيئات المجتمع المدني في التبليغ عن الجرائم وتلقي الشكاوي

الفصل الرابع : نحو إستراتيجية عملية عربية موحدة لترسيخ قيم المواطنة .

المبحث الأول : الإستراتيجية العربية لترسيخ قيم المواطنة في الظروف العادية .

المطلب الأول : الإستراتيجية العربية للنهوض بالمواطن .

المطلب الثاني : الإستراتيجية العربية للنهوض بالوطن وتحقيق إزدهاره .

المبحث الثاني : الإستراتيجية العربية لترسيخ قيم المواطنة في الظروف الإستثنائية.

المطلب الأول : استراتيجية المواطنة في حل الأزمات .

المطلب الثاني : إستراتيجية المواطنة في حالة الإضطرابات والحرب .

النتائج والتوصيات :

الفصل الأول

مفهوم المواطنة والمفاهيم المرتبطة بها

تمهيد وتقسيم:

المواطنة علاقة قانونية تربط شخص معين بأقليم دولة معينة يحمل جنسيتها ، وهو مصطلح زاع صيته في الأونة الأخيرة لدرجة الخلط بين مفاهيم أخرى قريبة الشبه به مع أن لها مدلول مغاير وهذا يحتم علينا تناول هذا الموضوع في مبحثين يبحث أولهما مفهوم المواطنة لغة وإصطلاحاً بينما يتناول المبحث الثاني التمييز بين المواطنة والمفاهيم المشابهة .

مفهوم المواطنة لغة واصطلاحاً:

- المواطنة لغة:

جاء المعنى اللغوى للمواطنة فى لسان العرب بمعنى المحل أو السكن الذى يقيم فيه الإنسان وهذا اللفظ جاء من واطنه على الأمر مواطنة ويقال أوطنه أى اتخذه وطناً ويقال أوطن فلان أرض كذا وكذا أى أتخذها محلاً ومسكناً يقيم فيه [١].

وجاء لفظ الوطن فى المعجم الوسيط بمعنى مكان إقامة الإنسان ومقره الذى ولد به أو استقر به ولو لم يولد فيه.

كما جاء فى المعجم الوسيط واطن القوم أى عاش معهم فى وطن واحد، والوطنية مصدر صناعى منسوب إلى الوطن كما يقال القومية نسبة إلى القوم [٢].

- المواطنة اصطلاحاً:

المواطنة فى المفهوم السياسى: تعنى المواطنة فى المفهوم السياسى أنها "صفة يتمتع بموجبها المواطن بالحقوق والواجبات السياسية التى يفرضها عليه انتماؤه للوطن" وبالتالى هى تعنى جملة ما يتمتع به المواطن من حقوق سياسية وواجبات بحكم نسبته إلى وطن معين لكى يشارك فى إدارة سياسة الدولة وبالتالى المشاركة فى الحكم مثل حق المواطن فى الانتخاب وحق المواطن فى الترشح للمجالس البرلمانية والوزارية .... الخ [٣] وهذه الحقوق التى يتمتع بها المواطن دون غيره تجعله مسئولاً مسئولية مباشرة عن اختياره وتجعله هو محور التغيير بأن ينتخب أو يترشح بنفسه لكى يساهم فى تطبيق السياسة التى يؤمن بها [٤].

---

(١) راجع لسان العرب، محمد من منظور – رقم ٣٣٨/١٥.
(٢) المعجم الوسيط – طبعة مجمع اللغة العربية المصرى ص١٠٥٤.
(٣) د/ حسين حنفى عمر – حق الشعوب فى تقرير المصير – دار النهضة العربية – طبعة – ص١٧.
(٤) راجع د/ أحمد محمود مصطفى نصير – المواطنة والتحول الديمقراطى – المجلد الأول دار الفكر العربى، طبعة ٢٠١٣ ص١٥.

المواطنة بهذا المفهوم السياسى تتحدد فى الحقوق والحريات العامة اللازمة لممارسة الحياة السياسية والمشاركة فى صناعة نظام الحكم وإدارة الشئون السياسية للدولة [١].

المواطنة فى علم الاجتماع: تعنى المواطنة بأنها المكانة أو العلاقة الاجتماعية التى تقوم بين الفرد الطبيعى والمجتمع السياسى الذى يعيش فيه أى الدولة ومن خلال هذه العلاقة يقدم الطرف الأول (المواطن) الولاء ويتولى الطرف الثانى (الدولة) الحماية [٢] والولاء والحماية وجهان لعملة واحدة، فالولاء لا يقتصر فقط على خضوع الفرد للدولة والتزامه بأوامرها وقوانينها وإنما يعنى أيضاً انتماء الفرد إلى أفراد مجتمعه من أسرة وقبيلة ودولة وتعاونه التام مع الآخرين وتبادله معهم المنافع والواجبات فالإنسان كائن اجتماعى بطبعه ولكن فى حدود إعفاء الأولوية لبنى مجتمعه ووطنه.

المواطنة فى علم النفس (المنظور النفسى للمواطنة): تعنى المواطنة هنا الشعور بالانتماء والولاء للوطن وللقيادة السياسية والتى هى المصدر الأساسى لاشباع الحاجات الأساسية والحماية من الأخطار الجسيمة والمواطنة بهذا المفهوم تركز على الشعور النفسى بالانتماء، وكيفية تعظيم هذا الشعور وتقويته فى نفوس المواطنين، وتجعلهم يضحون بالغالى والنفيس من أجل الوطن سواء من مال أو جهد أو دم عندما يتطلب الأمر الدفاع عن الوطن، وتقوية الواعز الوطنى بالانتماء حتى يفنى المواطن من أجل وطنه وألا يبخل عليه بجهده ويراقب نفسه بنفسه عندما يؤدى عمله، ويدرك يقيناً أن نقطة العرق ستشكل البحر الذى يحمل سفينة الوطن نحو الإزدهار والتنمية.

المواطنة فى المفهوم القانونى: تعنى المواطنة هنا مجموعة الحقوق والالتزامات القانونية التى يضطلع بها كل من ينتمى للدولة برابطة الجنسية.

والمواطنة بهذا المدلول القانونى تعنى حق المواطن فى التمتع بالحقوق المدنية والسياسية والاقتصادية والاجتماعية بصورة كاملة غير منقوصة مثل حقه فى الانتخاب وتولى الوظائف العامة وحقه فى العمل وفى التنقل وفى العقيدة والتدين، وحقه فى الكرامة الإنسانية والزواج وحقه فى حماية حياته الخاصة والمساواة مع غيره من المواطنين فى الحقوق والالتزامات وعلى ذلك فالمواطنون هم الذين يتمتعون بجنسية الدولة لأن المواطنة صفة لاتثبت إلا بالنسبة للأشخاص الذين يتمتعون بجنسية الدولة، كما يتمتعون فى الوقت بكافة الحقوق المدنية والسياسية والاقتصادية والاجتماعية التى يقرها الدستور والمواثيق الدولية، وهى حقوق حصرية للمواطنين ولا يتمتع بها الأجانب المقيمون فيها، وبالتالى فالمواطنة ترتب عدد من الحقوق والالتزامات سواء بالنسبة للدولة أو للمواطن، فالمواطنة هى علاقة بين المواطن والدولة تترتب عليها جملة من الحقوق والالتزامات القانونية [٣].

---

(١) راجع د/ على محمد الصلابى – المواطنة والوطن فى الدولة الحديثة المسلمة، مؤسسة أقرأ – ٢٠١٤- ص١١.

(٢) راجع د/ إيناس محمد الهجى – د/ يوسف المصرى – المواطنة فى القانون الدولى والشريعة الإسلامية – الطبعة الأولى ٢٠١٣- ص٩.

(٣) راجع د/ حسين حنفى عمر – حق الشعوب فى تقرير المصير دار النهضة العربية – القاهرة – طبعة ٢٠٠٣ – ص١٨.

المبحث الأول

المواطنة والمفاهيم المرتبطة بها

العلاقة بين الوطن والمواطن والمواطنة:

تتشابه المصطلحات الثلاثة من أن كل منهم له مدلوله الخاص فالوطن يقصد به ذلك المساحة الجغرافية لإقليم الدولة التى يستقر عليه شعبها ومواطنيها بصورة مستقر ودائمة وله حدود ثابتة، وباختصار الوطن يعنى الإقليم كأحد أركان وجود الدولة وعليه يعيش أفراد مواطنيها [1].

والوطن هو الأرض التى تحتضن المواطنين، وبدء معرفة الوطن عندما عرف الإنسان معنى الاستقرار فى إقليم معين أى باكتشافه الزراعة واستقراره على ضفاف الأنهار، وترك حياة الرعى التى لاتعرف الاستقرار وإنما تترحل دائماً بحثاً عن أماكن الكلأ والعشب، إذن الوطن هو المكان الذى يستطونه الناس بصورة مستقرة وبحدود ثابتة استمرت مئات السنين، وارتبط فيه الناس ارتباط الانسان بالأرض حيث فيه ولد وترعرع، وتختلج به مشاعره الجياشة وذكرياته وماضيه وحاضره ومستقبله، ويحن إليه فى غربته، ويبكى ويحزن عندما يتعرض وطنه لسوء والوطن نسبى، أى يقتصر مفهومه على المواطنين فهو عزيز فقط على مواطنيه ويهون بالنسبة لغيرهم.

المواطن: يقصد بالمواطن هو الإنسان المعين الذى يعيش وينتسب لإقليم معين ويرتبط به برابطة قانونية تتمثل فى رابطة الجنسية، لذلك فالمواطن الكويتى هو ذلك الذى يحمل الجنسية الكويتية سواء كانت جنسية أصلية أو مكتسبة والمواطن المصرى والمواطن السعودى هما من يحملان جنسية بلادهما.

والمواطنين فى مجموعهم يشكلون ركن الشعب أحد الأركان الثلاثة اللازمة لوجود الدولة، فلا يوجد دولة بدون مواطنين أو شعب، كما لا يوجد دولة بلا أقليم أوطن، فالشعب والإقليم ركنين أساسيين لوجود الدولة.

والشعب والمواطنين يختلفون عن السكان، فالمواطنين أو الشعب يقصد الأفراد الذين يحملون جنسية الدولة أما السكان فتشمل كل من يقيم على أرض الدولة سواء من مواطنين أو أجانب.

والمواطن يتمتع بكل الحقوق المدنية والسياسية من حق الانتخاب فى مختلف الانتخابات المحلية والقومية وحق الترشح فى عضوية المجالس البرلمانية وشغل الوظائف العامة وتقلد المناصب الوزارية ويتمتعون بقدر من الحقوق أكبر بكثير من الحقوق التى يتمتع بها الأجانب.

---

(1) راجع د/ حامد سلطان – القانون الدولى العام فى وقت السلم – طبعة ١٩٧٢ – دار النهضة – ص٨٥.

المواطنة: هى علاقة تربط المواطن بالوطن أى تربط إنسان معين بأرض معينة وبالتالى فهى علاقة بين التاريخ والجغرافيا وأرتباطهم اللصيق بأقليم جغرافى محدد عاشوا فيه وتوارثوه عبر الأجيال حتى أصبح هويتهم الذى يعرفون به ويعرف بهم، وبالجملة هى علاقة إندماج الإنسان بالأرض [١].

إذن المواطنة هى التعبير القانونى عن الوجود السياسى للوطن والمواطن وهى حجر الزاوية لتطوير الوطن ابتداء من نظامه السياسى والاجتماعى والاقتصادى وامتداد للنهوض الثقافى والارتقاء الحضارى، وتتجلى المواطنة فى أبهى صورها بارتقاء الاستقلال الوطنى وثبات العزة والكرامة من ناحية مع تثبيت جميع الحقوق السياسية للمواطن [٢].

المواطنة والهوية: الهوية هى مجموع الصفات والخصائص التى تميز شيئاً ما عن غيره وتمتع اختلاط شيئاً آخر به، وهى خصائص قد يولد الانسان بها ويتوارثها كملامحه الوراثية وجيناته الخلقية وتوارثه لعادات وتقاليد راسخة وقد تكون خصائص يكتسبها مثل اتقان الانسان لمهارات معينة كمهارة الصيد، واتقان لغة معينة وحرفة معينة وتستعمل كلمة الهوية فى الفلسفات القانونية والأدبية المعاصرة لأداء معنى المطابقة، أى مطابقة الشئ لنفسه أو مطابقته لمثيله، فالهوية إذن هى حقيقة الشئ أو الشخص المطلقة المشتملة على صفاته الجوهرية والتى تميزه عن غيره وتسمى أيضاً وحدة الذات، وبالجملة هى ما يتميز به الفرد أو المجتمع من خصائص ومميزات ومن قيم ومقومات [٣].

الركائز الصانعة للهوية: وهناك أمور متعددة تعد مكونات صانعة للهوية مثل وحدة اللغة، ووحدة الجغرافيا والتاريخ والوطن المشترك، وحدة الانتماء والتحضر ووجود حقوق وواجبات مشتركة، وحدة المصالح والاقتصاد المشترك وبيان ذلك على النحو التالى:

اللغة: تعتبر اللغة من أهم مقومات صنع الهوية الوطنية ولذا فإن الحفاظ عليها وتدعيمها وحمايتها من الاندثار يعد من أهم الركائز لقيام الهوية وبالتالى الابقاء على الملامح الحضارية والثقافية والاجتماعية، واللغة هى التى تدم هذا النسيج الحضارى وتحقق الترابط الاجتماعى، ولذلك فإن اللغة العربية مقوم أساسى من مقومات الثقافة العربية والاسلامية حيث أنها ليست أداة للتعامل

---

(١) د/ حسين حنفى عمر – حق الشعوب فى تقرير المصير وقيام الدولة الفلسيطنية – دار النهضة العربية – القاهرة – ص.

(٢) راجع د/ إيناس محمد الهجى – د/ يوسف المصرى – المواطنة فى القانون الدولى والشريعة الإسلامية – الطبعة الأولى ٢٠١٣- ص٩.

(٢)راجع د/ على محمد الصلابى – المواطنة والوطن فى الدولة الحديثة المسلمة، مؤسسة أقرأ – ٢٠١٤- ص٢١.

(٣) د/ على الدوسري – المواطن والمواطنة – ص٢٥.

فحسب وإنما هى أيضاً لغة فكرة واشعاع حضارى [١] وهى تصنع العادات والتقاليد المشتركة، وتوحد الفكر والتراث الثقافى المشترك، وأبرز مثال ما فعلته اللغة العربية فى أمة الإسلام، حيث لم يكن للعرب أمة واحدة ككيان قائم بذاته قبل الإسلام وإنما كانت قبائل وعشائر لا تجمعها عقيدة ولا يوحدها إيمان بالرسالة الخالدة للعرب، ولكن كانت الثقافة العربية إسلامية الروح والأصول، ولذلك استوعبت واستغرقت كل الأمم والشعوب التى انضوءت تحت لواء الأمة العربية والاسلامية، ووسعت واندمجت مع كل الثقافات التى تعايشت وأثرت فيها أبلغ الأثر، فصارت بذلك الثقافة غنية المحتوى، متعددة الروافد متنوعة المصادر ولكنها ذات روح واحدة وهوية متميزة ومنفردة [٢].

ولذلك ينبغى على الحكومات العربية أن تحمى اللغة العربية وأن تدعم القائمين عليها وتشجع المدارس والجامعات وكافة المؤسسات على رعاية واحتضان اللغة العربية باعتبارها هى صانعة الهوية الوطنية وترسم ملامحها ووجودها [٣].

المصالح المشتركة: لاشك أن وجود مصالح وطيدة تربط بين المواطن والوطن من شأنها أن تقوى العلاقة بينهما وتدعم التماسك والتلاحم وترسخ مفاهيم الوطنية حيث يشعر المواطن بأن وطنه هو مصدر سعادته وثراؤه الاقتصادى وأنه قادر على تلبية احتياجاته وتنمية موارده كما أن استفادة المواطن من موارد دولته واسهاماته الاقتصادية يعكس أيضاً دور المواطن فى دور المواطن فى تنمية دولته ويبرز دوره فى عملية الانتاج، وبالتالى يكون هناك علاقة تبادلية تتمثل فى قيام الفرد بدور ما فى عملية التنمية فى دولته مقابل حصوله على عائد مادى ومعنوى نتيجة ذلك ويتمثل هذا العائد فى صورة رواتب يحصل عليها وخدمات تقدم له، وهذه العلاقة ترسخ مفهوم الهوية الوطنية وتنمى الشعور بالولاء والانتماء [٤].

كذلك يؤثر اضطراب نمط التنمية وزيادة نسبة البطالة وضعف المصالح الاقتصادية المشتركة التى تربط الفرد بالوطن على هويته الوطنية، ومؤدى أيضاً إلى ضعف شعوره بالولاء والانتماء ويزعزع الثقة المتبادلة بين المواطن ووطنه فما يؤدى به إلى البحث عن وطن بديل يهاجر إليه عسى أن يجد فيه تلك المصالح المشتركة، وقد يؤدى به إلى بيع وطنه ككل وذلك إذا تورط فى أعمال التجسس وخيانة الوطن، وتؤكد تجارب الشعوب أنه الفقر الزائد قد يقضى على هوية المجتمع وقد يحول أفراده إلى وحوش جياع لاقيم لهم ولا مبادئ ولانتماء.

---

(١) د/ حسين حنفى عمر حق الشعوب فى تقرير المصير وقيام الدولة الفلسطينية _ مرجع سابق - ص
(٢) د/ على محمد الصلابى – المواطنة والوطن فى الدولة المسلمة الحديثة – مؤسسة اقرأ – ص٣٢.
(٣) د/ على الدوسري – المواطن والمواطنة – ص٢٧.

(٤)) راجع د/ إيناس محمد الهجى – د/ يوسف المصرى – المواطنة فى القانون الدولى والشريعة الإسلامية – الطبعة الأولى ٢٠١٣- ص٩.

بينما يؤدى توطيد المصالح المشتركة التى تربط الفرد بالوطن إلى توطيد الانتماء والولاء والوطنية والمواطنة.

وحدة الجغرافيا والتاريخ والوطن المشترك: لاشك أن وحدة الجغرافيا وتعنى وحدة الاقليم الجغرافى وثابته ووضوحه فى حدود مستقرة وهو أحد مكونات الدولة والركن الأساسى لأركانها الثلاثة والتى تتمثل فى الشعب والاقليم والحكومة (السيادة)، كما أن جغرافية الاقليم وما يتضمن من تضاريس ومناخ ومياه وثروات تؤثر بضورة كبيرة على مفهوم المواطنة والهوية، حيث كلما كانت طبيعة الاقليم لاتضن بالثروات وملائمة ومناسبة للحياة السهلة السعيدة يؤدى إلى ترابط الانسان بهذا الاقليم، أما إذا كان الاقليم قاحل بالثروات ويدخر فى جوفه الثروات، ويضن بها على شعبة، ويعانى الشعب عن قلة الموارد والثروات هنا يضطر أفراد هذا الشعب إلى البحث عن وطن بديل يجد فيه فرصة عمل مناسبة ونصيب من الثروة فى صورة راتب أو خدمات، كما أن جغرافية المكان ترسم للإنسان الذى يعيش فيها ملامحة وعاداته وتقاليده ولغته وأعرافه ومدى تعاون الشعب وتكتفه وتنافره.

كذلك تصنع وحدة التاريخ وما به من بطولات وأمجاد وطنية وعراقة الوحدة الوطنية للشعب وللأمة وتبرز هويته حتى بما يتضمن من آلام ومصائب وكبوات استفاد منها وانتصر عليها واتعظ بها ولاشك أن وجود هذه العوامل مرتبط بالآخر فى الأوضاع المستقرة، فإذا انقطعت هنا تحدث المشاكل وتكمن أزمة الهوية وينعكس ذلك على مفهوم المواطنة.

العوامل السياسية والثقافية: تبحث الهوية السياسية عن عناصر ارتكازها فى الهوية الثقافية، ليس لأن الهوية الثقافية هى المعبر عن مصالح الجماعة ولكن لأن الهوية الثقافية أصبح لها دور أساسى فى الصراع غير المتكافئ على السيطرة والهيمنة فى العالم.

ولاشك أن الهوية الثقافية للفرد وما تتضمنه من ملامح حضارية ولغوية وفنون وأدب تؤثر بلا جدال فى ملامحة السياسية كما أن العكس صحيح أيضاً حيث تؤثر العوامل السياسية وما يتمتع به الفرد من حقوق مدنية وسياسية تتمثل فى حقه فى التعبير عن رأيه وحقه فى الفكر والاعتقاد والعمل والتنقل وحقه فى الحياة وتكوين أسره وكافة حقوق الإنسان التى يحميها القانون الدولى لحقوق الإنسان والواردة فى العهدين الدوليين للحقوق المدنية والسياسية لعام ١٩٦٦ وكذلك الحقوق الإجتماعية ولاقتصادية مثل حقه فى العمل وتكوين النقابات والإضراب والتظاهر ... الخ والواردة فى العهد الدولى للحقوق الاقتصادية والثقافية والاجتماعية لعام ١٩٦٦.

ولاشك أن حماية حقوق الإنسان تلك، الواردة فى العهدين لعام ١٩٦٦ وتضمينها فى الدساتير الوطنية وشمولها بحماية القوانين الداخلية يعد من الضمانات القانونية أو مهمة التى تكفل التمتع بالحقوق السياسية كحق المواطن فى الانتخاب والترشح لعضوية المجالس المنتخبة كمجلس الشعب أو مجلس النواب أو حتى لرئاسة الدولة، كما أن تلك المشاركة فى الحياة السياسية

وصناعتها وصناعة الحكومة وصناعة أعضاء السلطة التشريعية عن طريق انتخاب أعضاء البرلمان يثرى الشعور بالانتماء يبرز الهوية الوطنية ويرسخ الانتماء والمواطنة.

المواطنة والوطنية: ذكرت أن المواطنة هى تعبير عن العلاقة بين المواطن والوطن حيث تربط الفرد بوطن معين برباط يعبر بما يتمتع به من حقوق وما يتحمل من التزامات باعتباره يرتبط بالوطن برباط قانونى يتمثل فى الجنسية التى تعد المعيار الطبيعى للمواطنة، ولكن للوطنية مفهوم يزيد على ذلك ويتعداه إلى معنى آخر يضيف إليه أمراً محدداً وهو أن الوطنية شعار يميز المواطن المنتمى إلى وطنه من غير المنتمى وهى درجة عالية من العشق يكرسه الفرد لوطنه وعكسها الخيانة والخائن وهو ضعيف الوطنية والذى يقيس حبه لوطنه بمقدار ما يستفيد من ذلك الوطن.

إذن الوطنية تعبير عن مدى المشاعر الجياشة التى تختلج بها نفس المواطن فيجعل من وطنه ، الحبيبة ، التى لايضاهيها حبيبة حتى النفس يتم التضحية بها فداء للوطن الذى يهون فى سبيله الدم والولد دفاعاً عنه وعن ترابه، وفيها تصبح المصلحة العامة أهم من المصلحة الخاصة، ولذلك قيل بأن المواطنة هى الإطار الفكرى أما الوطنية نهى تمثل الجانب والإطار العملى لسلوك المواطن، بينما يعتبر الوطن بالنسبة للمواطن بيئة مادية ومعنوية تمثل له الأرض والسكن والأهل والأقارب والآباء والأجداد، وعلاقة روحية تمثل له قيم المجتمع من عادات وتقاليد وقيم واتجاهات مشاعر فيهما سعادة وفرح وضيق وحزن وغيرهما.

إذن المواطن هو ذلك الشخص الذى يمتلك حقوقاً غير قابلة للنقض أو الاعتداء عليها من قبل الدولة، وهذه الحقوق هى حقوق سياسية تتعلق بالمشاركة السياسية فى صناعة الحياة السياسية من اختيار شكل نظام الحكم وأعضاء الحكومة وصناعة القرار السياسى، وحقوق مدنية واجتماعية ترتبط بالنواحى الاقتصادية والاجتماعية والثقافية.

كما أن المواطنة هى التعبير القانونى عن الوجود السياسى للوطن والمواطن، وكلما أن كان تمسك المواطن بالوطن قوياً كانت المواطنة موجودها فى أبهى صورها وكان الانتماء ثابتاً وكانت الهوية واضحة، وعندئذ يشر كل مواطن بكرامته وقيمته ويتمتع بحقوق المواطنة الكاملة التى تؤمن له العيش الكريم فى وطن حر كريم.

المطلب الثاني

المواطنة فى الشرائع السماوية

لا يمكن أن نتعارض الشرائع السماوية مع مبادئ المواطنة وما تفرضه من حقوق والتزامات، بل هى حثت على حب الوطن وجعله الركيزة الأساسية للدفاع عنه وجعله مكاناً وبيئة صالحة لنشر تعاليم الدين ونموذجاً يجتزى به من الأمم المجاوزة وأن إعلان مبدأ المواطنة هو الأساسى السليم لرفعة الوطن وقوته وهناك العديد من الآيات القرآنية الكريمة والأحاديث النبوية الشريفة التى تؤكد على محبة الوطن وأسس ومبادئ المواطنة.

حب البقاء فى الوطن وإيثاره وكره الخروج منه وأن الخروج من الوطن قهراً - أعلى مراتب الإيثار: فقد جاء فى قوله تعالى **"وَالَّذِينَ تَبَوَّؤُوا الدَّارَ وَالْإِيمَانَ مِن قَبْلِهِمْ يُحِبُّونَ مَنْ هَاجَرَ إِلَيْهِمْ وَلَا يَجِدُونَ فِي صُدُورِهِمْ حَاجَةً مِّمَّا أُوتُوا وَيُؤْثِرُونَ عَلَى أَنفُسِهِمْ وَلَوْ كَانَ بِهِمْ خَصَاصَةٌ وَمَن يُوقَ شُحَّ نَفْسِهِ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ"**(الآية ٩ من سورة الحشر).

وتدل الآية الكريمة على أن حب الوطن فطرى وأنه عزيز على النفس ولكن الإنسان المسلم ضحى بأغلى النفيس عنده فى سبيل الله وتوطن فى مكان جديد اختاره الرسول ﷺ، ولذلك ضحى بأرضه وماله وداره فداء لدينه لوطن جديد رحب أهله بالمهاجرين إليهم وآثروهم عل أنفسهم ولو كان بهم خصاصة، والكل ضحى فداءاً لهذا الدين، وهذا دلالة على أن الوطن عزيز ولا يترك إلا لما هو أهم وهو إعزاز الدين ونصرته، والآية تمتدح المهاجرين لأن الإيمان حملهم على ترك هذا العزيز، وهذا قمة الايثار، فدرجة الأفضلية للمهاجرين على الأنصار ترجع إلى تضحيتهم بوطنهم فى سبيل نصرة الدين الحق.

كما أن هناك أحاديث نبوية كثيرة تدل على الحث على حب الوطن وإيثاره وتفضيله عمن سواه حيث قال عبد الله ابن عباس رضى الله عنهما أنه قال: قال رسول الله ﷺ لمكة: (ما أطيبك من بلد، وأحبك إلى، ولو لا أن قومى أخرجونى منك ما سكنت غيرك) ويدل هذا الحديث كيف كان النبى يحب وطنه كله حباً شديداً ولو لا أن أهلها أخرجوه منها ما خرج، لكنه أكره على الخروج منها لغير سبب لأنه قال: ربنا الله، ثم هاجر للمدينة واستوطن بها وحبها وألفها كما أحب مكة، بل ورد أنه كان يدعو أن يرزقه الله حبها كما ورد فى صحيح البخارى أنه قال "اللهم حبب إلينا المدينة، كحبنا مكة أو أشد، ودعا بالبركة فيها وفى بركة رزقها، كما دعا سيدنا إبراهيم عليه السلام لمكة التى أصبحت وطناً لزوجته وولده.

هناك آيات كريمة توضح أن من حب الوطن الدعاء له بالأمن وسعة الرزق ومن ذلك الآية ٢٦ من سورة البقرة حيث قال سبحانه وتعالى " **وَإِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ رَبِّ اجْعَلْ هَذَا بَلَدًا آمِنًا وَارْزُقْ أَهْلَهُ مِنَ الثَّمَرَاتِ مَنْ آمَنَ مِنْهُم بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ قَالَ وَمَن كَفَرَ فَأُمَتِّعُهُ قَلِيلاً ثُمَّ أَضْطَرُّهُ**

إِلَى عَذَابِ النَّارِ وَبِئْسَ الْمَصِيرُ " وتعد الآية الكريمة دليل شرعى فى مشروعية الدعاء للأوطان، وفى تعليم المسلمين والناس عامة الدعاء لأوطانهم فهذا من واجب الوطنية وخير دعاء هو الدعاء بالأمن وسعة الرزق كما دعا إبراهيم عليه السلام.

المبحث الثانى
الأساس القانونى للمواطنة
(معيار المواطنة ومشكلة البدون)

تمهيد وتقسيم:

يرتبط المواطنون بالدولة بمعيار أساس يسمى معيار الجنسية وهى مكنة تمنحها الدولة لمواطنيها وتكون الأساس القانونى لتمتعهم بالحقوق وتحملهم بالالتزامات وبهذه الرابطة كذلك يتميز المواطنون عن الأجانب، وبها أيضاً تتحدد شروط اكتساب تلك الجنسية وفقدها وشروط المواطنة التى تمنح على أساسها الجنسية وبهذا نتناول المقصود بالجنسية، والتشريعات العربية المعظمة للجنسية ولاسيما أن قواعد القانون الدولى تحيل للقوانين الداخلية للدول مسألة تنظيم الجنسية وتعتبره شأن داخلى مالم يعتدى على حقوق الإنسان.

المقصود بالجنسية: يقصد بالجنسية لغة بأنها تشتق من كلمة جنس، كما أنها تشتق فى اللغات الأوروبية من كلمة جنس والأمة Nationalalite - Nationality[١] .

والجنسية هى الصفة التى تلحق بالشخص من جهة انتسابه لشعب أو أمه، وفى القانون: علاقة قانونية تربط فرد معين بدولة معينة وقد تكون أصلية أو مكتسبة.

التعريف القانونى للجنسية: وردت تعريفات فقهية عديدة للجنسية حيث يرى البعض بأنه "فكرة قانونية وسياسية ينتمى الفرد بمقتضاها إلى دولة معينة بحيث يعتبر جزءاً من شعبها ويتمتع بالحقوق المترتبة عليها، ويلتزم بالالتزامات التى تترتب على حمله الصفة الوضعية [٢].

بينما يرى البعض الآخر بأنه "صفة قانونية وسياسية وإجتماعية تربط الدولة بأفراد شعبها"[٣].

وجهة نظرى فى الموضوع: هى رابطة قانونية وسياسية تنسب الفرد بموجبها إلى دولة معينة بحيث يعتبر جزء من شعبها يتمتع بالحقوق المترتبة على تمتعه بجنسيتها ويلتزم بالالتزامات التى تترتب على حمله الصفة الوطنية.

وقد عرفت المحكمة الإدارية العليا المصرية الجنسية فى العديد من أحكامها حيث ذهبت إلى أن "ومن حيث أن الجنسية المصرية، وفقاً لصريح أحكام المادة (٦) من الدستور والتى تضفى

---

(١) جاء بالمعجم الوجيز ما نصه - جانسه: شاكله، وجانس الأشياء: شاكل بين أفرادها ونسبها إلى أجناسها وتجانس الشيئان: اتحدا فى الجنس، وتجنس فلان: أى اكتسب الجنسية.

(٢) راجع د/ أحمد قسمت الجدارى، الجنسية ومركز الأجانب - القانون الدولى الخاص - دار النهضة العربية - القاهرة - طبعة ٢٠١٠.

(٣) راجع د/ أحمد عبد الغنى محمد النجولى، المواطنة فى الإسلام - واجبات وحقوق - رابطة علماء الشريعة لدول مجلس التعاون الخليجى طبعة ٢٠١٠ - مطبعة الحارثى.

على من يتمتع بها وصف المواطن المصرى وأنها أمر يختص به القانون وحده الذى ناط به الدستور أمر تنظيمها وتعرف على نحو ما استقر عليه قضاء هذه المحكمة بأنها رابطة سياسية وقانونية تربط بين الفرد والدولة تعهد بمقتضاها الفرد بالولاء وتتعهد الدولة بالحماية والجنسية بهذه المثابة هى التى يتحدد على أساسها الركن الأصلى لقيام الدولة، إذ بها يتحدد الشعب، وشعب مصر هو الذى يقوم عليه وبه كيان دولة مصر"[١].

كما عرفتها المحكمة الدستورية العليا المصرية بأنها "رابطة أصلية بين الدولة والفرد يحكم القانون نشأتها ويحدد آثارها، وإذا تقوم فى الأصل على فكرة الولاء للدولة فتتميز عن غيرها من الروابط القانونية بطابعها السياسى، وتنشئها الدولة بإرادتها المنفردة، فتحدد بتشريعاتها الوطنية الأسس والمعايير التى يتعين تطبيقها لتحديد من يعتبر متمتعاً بها أو خارجاً عن دائرة مواطنيها"[٢].

تعاقب قوانين الجنسية فى الدولة العربية: صدر عن الدولة العثمانية التشريع الصادر فى ٢٩ يناير ١٨٦٩ ينظم مسألة الجنسية فى الدولة العثمانية وكان مطبقاً على الدول العربية باعتبارها ولايات كانت تخضع فى ذات الوقت للحكم العثمانى، ومع ذلك اعترف ببعض الرعوبات بجنسية مستقلة عن الدولة العثمانية ومن بين تلك الرعويات الرعوية المصرية حيث احتفظ المصرى بالرعوية المحلية نتيجة منح مصر بعض مواصفات الحكم الذاتى منذ معاهدة لندن ١٨٤٠، ثم صدر قانون الجنسية المصرى فى ٢٦ مايو ١٩٢٦ عقب اعلان مصر دولة مستقلة ذات سيادة بموجب تصريح ٢٨ فبراير ١٩٢٢ واعتراف تركيا بهذا الاستقلال بموجب معاهدة لوزان المبرمة فى ٢٤ يوليو ١٩٢٣، ثم أعقب هذا القانون صدور المرسوم بقانون رقم ١٩ لسنة ١٩٢٩ والذى يعتبر أول تشريع حقيقى ينظم مسألة الجنسية المصرية لما أكتنفت سابقية من غموض، ثم بعد ذلك صدر قانون الجنسية المصرى رقم ٣٩١ لسنة ١٩٥٦، والقانون رقم ٨٢ لسنة ١٩٥٨، وأخيراً وفى ٢١ مايو ١٩٧٥ صدر قانون الجنسية الحالى رقم ٢٦ لسنة ١٩٧٥، والذى يبين فيه شروط الجنسية الأصلية، وشروط الجنسية المكتسبة وقواعد اسقاطها وسحبها...الخ.

(١) راجع - الطعن رقم ٧٠٦٨ لسنة ٤٥ قضائية - جلسة ٢٠٠١/٢/٢٤ والطعنان رقما ١٩٤٦، ١٩٤٧ لسنة ٤٧ قضائية - جلسة ٢٠٠٠/١٢/١٠.

(٢) راجع حكم المحكمة الدستورية العليا المصرية رقم ٨ لسنة ٨ق دستورية.

المطلب الأول

مشكلة البدون فى بعض الدول العربية ورؤى حلها وأثرها على مفهوم المواطنة:

البدون فى دولة الكويت

يعرف البدون بهذا الاسم نسبة لكونهم "بدون جنسية" أي عديمي جنسية أو غير محددي الجنسية . ويعود السبب الرئيسي في تسمية فئة البدون في هذا الاسم إلى الفترة التاريخية ما بين ١٩٥٠ حتى عام ١٩٧٩ حيث تدرج مسماهم في الوثائق الرسمية من " غير كويتي " ثم " بدون جنسية " ثم " مقيم بصورة غير شرعية " ونسبة من البدون تعود لأصول بدو رحل من بادية الكويت سكنوا شبه الجزيرة العربية منذ الاف السنين و نسبة أخرى قدمو من بلدان أخرى و يخفون وثائقهم و مستنداتهم الأصلية.

و يعتبر مصطلح البدون تعبيرا مختصرا بين عموم الناس في الكويت للتدليل على فئة اجتماعية غير محددة الجنسية تنقسم في حقيقة الأمر إلى قسمين:

- القسم الاول : يشمل من لا يحملون جنسية من أي دولة أخرى و كانوا متواجدين في دولة الكويت منذ القدم لكن لظروف و لأسباب معينة لم يتم تجنيسهم.
- القسم الثاني : فيشمل من ينتمون إلى دول إقليمية أخرى لكنهم أخفوا كل الوثائق القانونية التي تثبت أنهم ليسوا عديمي الجنسية.

يحمل تعداد غير محددي الجنسية في الكويت "البدون]" أكثر من ٤٩ الف من فئة غير محددي الجنسية إحصاء سنة ١٩٦٥ ويبلغ تعداد فئة غير محددي الجنسية في الكويت طبقا لبيانات هيئة المعلومات المدنية ٢٢٠ ألف نسمة في يونيو 1985 في حين يعتقد البعض ان العدد الحقيقي هو أربعة اضعاف هذا العدد أي حوالي ٤٠٠ ألف نسمة قبل غزو الكويت عام 1990 ثم انخفض تعدادهم إلى حوالي ١١٨ ألف نسمة وفقا لآخر الإحصائيات في إبريل 1991 - في حين يقدر تعداد من بقي من البدون في نهاية التسعينيات داخل الكويت ب ١٢٠ ألف نسمة[٦] منهم ٥٥% من دون

سن الخامسة عشرة، ويصل معدل الإعالة في عائلاتهم إلى ٧ أفراد في المتوسط، وتبلغ نسبة من هم دون التعليم المتوسط ٨٧% حالياً[٥] حيث ازدادت نسبة الأمية في صفوفهم بعد عام 1990. بينما تقدر منظمة مراقبة حقوق الأنسان) هيومن رايتس ووتش (عددهم في تقرير عام 2000 ب ١٢٠ ألف نسمة [٣].كما يوجد عدد كبير منهم في المهجر في أوروبا وأمريكا الشمالية وأستراليا.

جدول زمني لقضية البدون]

فترة ما قبل الغزو العراقي الغاشم لدولة الكويت

منذ بداية الستينيات وبعد حصول دولة الكويت على الاستقلال قامت الحكومة الكويتية بمعاملة أبناء فئة البدون معاملة الكويتيين باستثناء التمتع بالحقوق السياسية [٧] .كانت الدولة تتعامل مع هذه الفئة " البدون " على أنهم أمر واقع في البلاد حيث تم انخراط الكثير منهم آنذاك في السلك العسكري في الجيش و الشرطة و في الوظائف الحكومية الأخرى فضلا على ان المقيمين بصورة غير قانونية "البدون " كان يتم تمييزهم في التعامل من قبل الدولة عن الجنسيات العربية الأخرى المقيمة في البلاد و تم بالفعل تجنيس عدد منهم خلال تلك الفترة.

فترة الغزو ١٩٩٠-١٩٩١

شارك بعض البدون في الدفاع عن الكويت وخاصة العسكريين البدون، ومنهم من أستشهد ومنهم من أخذ أسيرا لدى العراق ومنهم من خرج مع القوات الكويتية إلى السعودية ودخل مع قوات التحالف في حرب تحرير الكويت ويقول الشيخ عبدالله الجابر الصباح وزير الدفاع الكويتي في تلك الفترة أن نسبة البدون في الجيش الكويتي الذي شارك في حرب تحرير الكويت بلغت ٨٠% من الجيش الكويتي ومنهم أعداد قليلة ممن شارك مع الجيش العراقي ضد الكويت وألتحق في صفوف الجيش الشعبي العراقي تحت تهديد السلاح. [٩]

ما بعد التحرير ١٩٩١]

تقلص عدد البدون إلى أقل من النصف أي إلى حوالي ١٠٠ إلى ١٢٠ ألف نسمة حيث ترك معظمهم الكويت وبخاصة الشهادات العليا اصحاب الشهادات العليا والذين تعلموا ودرسوا في الكويت واستفادت منهم الدول ولا يستبعد أنهم حصلوا على جنسيات الدول التي استقروا فيها.

سنة ١٩٩٩

أصدر أمير الكويت الراحل الشيخ جابر الأحمد الجابر الصباح مرسوما سنة ١٩٩٩ يقضي بمنح الجنسية لـ٢٠٠٠ من البدون سنويا، فتم ايقاف القانون ليتم اعادة البث فيه من خلال مجلس الأمة الكويتي البرلمان الذي اقر القانون ولكن يدور جدلا في الكويت بعدم وجود التطبيق الفعلي لقانون التجنيس ٢٠٠٠ كل سنة حيث يتم ادخال ملفات لدول قريبة من الكويت ويتم ايقاف معاملة الجنسية للبدون بسبب قيودو همية يتم فرضها على جميع البدون.

سنة ٢٠٠٠]

أقر مجلس الأمة الكويتي في ١٦ مايو/أيار 2000 تعديلاً قانونياً يجعل ما يقل عن ثلث فئة "البدون" مؤهلين للتقدم بطلب لاكتساب الجنسية الكويتية. والتعديل ينص على: " أن أفراد فئة "البدون" الذين يريدون التقدم بطلب اكتساب الجنسية لابد أن يكونوا مسجلين في إحصاء عام ١٩٦٥، ولابد أن يثبتوا أنهم.أقاموا في الكويت بصفة مستمرة منذ ذلك الحين" .

ويملك قرابة ٤٥ ألف من البدون إحصاء ١٩٦٥ اي ان الأغلبيه تمتلك هذا الإحصاء.

لكن ترد منظمة هيومن رايتس ووتش أن عدد الذين نجحوا في اكتساب الجنسية مع استحقاقهم لها بالغ الضآلة، وأن الكثيرين ممن اكتسبوا الجنسية لا ينتمون إلى فئة "البدون".كما أن هذا شرط عسير التحقيق في ظل عدم التطبيق الفعلي، إذ إن عدداً كبيراً قد تم حرمانهم من حق التعليم والتطبب والتنقل والتملك مما تسبب بزيادة معدلات الأمية بينهم

سنة ٢٠٠١

أقرت الحكومة الكويتية بمنح الجنسية الكويتية لـ٦٢٦ من فئة "البدون" وهو حل جزئي للمشكلة .

سنة ٢٠٠٧]

أقر مجلس الأمة الكويتي قراراً بتاريخ ٣٠ مايو 2007 يقضي بتجنيس ألفين شخص من فئة غير محددي الجنسية أو البدون في الكويت وقد حظي القرار ٤٥ صوتاً لصالح القرار مقابل معارضة نائب واحد وامتناع نائبين آخرين عن التصويت وفي نفس العام وبالتحديد قبل نهاية العام بيوم واحد فقط تم تجنيس ٥٧٣ فرد من بينهم فقط ٢٦ كويتي بدون اما البقية فيعتبرون من دول الجوار أو من حاملي الجنسية لدول اخري في المقابل تجد عدد من لم يتم منحة شهادة ميلاد ما يقارب من ٣ ألف طفل كويتي بدون يحرم من شهادة ميلاد مما يتسبب بحرمانه من التطعيمات والتعليم وحتى تحديد هوية رسمية

سنة ٢٠٠٨

لم يتم تطبيق قانون تجنيس الالفين المقر بسيادة الامة في المقابل تم سحب جنسيات خمسة أشخاص لإخراج الحكومة من مآزق الاستجوابات من بعض النواب، كما تم إنشاء لجنة عليا سميت بلجنة ثامر ولا يعرف صحة قراراتها بخاصة أنها لا تعد دستوريا أو قانونيا في اتخاذ التدابير الفعلية للتجنيس في منح أو الرفض مما لاقت بعض الاستهجان من قبل بعض النواب والكتاب في الجرائد

لم يتم تطبيق قانون تجنيس ٢٠٠٠ كويتي بدون في سنة ٢٠٠٨

سنة ٢٠٠٩

صدور أول قرار قضائي هيدربوهات مستند إلى أحقية الفرد في الحصول على عقود زواج وشهادات ميلاد علما بأن هذه القرار يدين السلطة التنفيذية في عدم تطبيقها القانون منذ بدء قانون الجنسية وحتى وقتنا هذا ونظرا للتحايل في عدم تطبيق القانون أوصل الافراد المعروفين باسم الكويتيين البدون إلى اللجوء للقضاء كجهة تصدر منها وثائق رسمية.

يدور جدلا عن اصدار بطاقة ممغنطة " ذكية " ولا يعرف مدي صحة الخبر من حيث استمرار سياسة التضييق والاقصاء أو السعي إلى وضع حلول مؤقته لا تنتهي إلا بعرقلة الحل الجذري القائم على استحقاق الحصول على الجنسية الكويتية للافراد المعرفين باسم الكويتيين البدون.

صدور البطاقة الممغنطة للكويتيين فقط على ان تلحق بعد سنة للمقيمين ولم يتم الإشارة إلى الافراد من فئة الكويتيين البدون.

للمرة الأولي في تاريخ الكويت وبالتحديد في تاريخ ٢٠٠٩/١٢/١٠م (اليوم العالمي لحقوق الإنسان) عدم اكتمال النصاب في مجلس الامة ومن ثم إلغاء الجلسة المقررة والغرض ابطال إقرار قانون الحقوق المدنية للكويتيين البدون.

تم تأجيل الجلسة المقررة بتاريخ ٢٠٠٩/١٢/٢٤م بسبب تعارضها مع جلسة مخصصة لقضية القروض وبذلك ترحل إلى جلسة اخري مع وجود جدل قائم على عدم منح الكويتيين البدون كامل الحقوق المدنية والتي يتمتع بها جميع المواطنين والمقيمين سوي الكويتيين البدون.

لم يتم تطبيق قانون تجنيس ٢٠٠٠ كويتي بدون في سنة ٢٠٠٩

سنة ٢٠١٠

منظمة هيومن رايتس ووتش قدمت ملاحظات لدولة الكويت على اساءة معاملة نحو ١٠٠ الف من "البدون"وقالت ان الدولة لم تعترف بحق هؤلاء الذين يقيمون في الدولة منذ فترة طويلة بالحصول على **الجنسية** أو **الاقامة الدائمة**.واضافت المنظمة ان هؤلاء "يواجهون قيودا في الحصول على الوظائف والرعاية الصحية والتعليم والزواج وتكوين اسرة"، **داعية الحكومة الكويتية إلى الاعتراف بحقهم في الحصول على الجنسية**.

في تاريخ ٢٠١٠/٢/٤ وعد أمير البلاد الشيخ صباح الاحمد بإيجاد حل لقضية الكويتيين البدون واصحاب القروض وذلك بعد لقاء والاجتماع مع نواب مجلس الامة وحتى وقتنا هذا لايوجد حل ملموس علي ارض الواقع.

سنة ٢٠١١].

فقد اعتصم عدة آلاف من الشباب الكويتيون البدون باعتصام سلمي وكان ذلك يوم الجمعة الموافق 18 فبراير 2011 وعلى مدى ثلاثة أيام في منطقة الجهراء والصليبية ومنطقة الأحمدي] للمطالبة بأحقيتهم بالجنسية الكويتية والمطالبة بتحقيق العدل والمساواة لهم ومنحهم الحقوق الإنسانية كمثل إصدار شهادة ميلاد وشهادة وفاة وحرية التنقل من خلال صرف جوازات السفر والسماح لهم بالعمل الحر الشريف .

هذا وقد تم تعليق عمليات الاعتصام على وعد من الوزراء ونواب مجلس الأمة بحل المشكلة عن طريق عقد جلسة خاصة في ٨ مارس ٢٠١١.

مبادرة اتفاق نيابي حكومي على اقرار ما قيل عنه حقوق مدنية وهي بالاصل حقوق طبيعية كشهادة ميلاد وشهادة وفاة. خلاف نيابي حكومي على عدم اصدار قانون لانه يلزم الحكومة واكتفاء باصدر قرار من مجلس الوزراء . تكرر المظاهرات مرة اخري بتاريخ 11 مارس 2013 على اثر اختلاف الحكومة ومجلس الامة.

تحول لجنة المقيمين بصورة غير قانونية والمعنية بشئون فئة عديمي الجنسية (البدون) إلى الجهاز المركزي للمقيمين بصورة غير قانوني عام ٢٠١١، قام الجهاز المركزي بأرسال كتب إلى الهيئات والوزارات بعدم التعامل مع فئة عديمي الجنسية (البدون) ووجود ردود فعل ترفض هذا الامر مما دعى الجهاز المركزي إلى تبرير ان الهدف المحافظة على حقوق المقيمين بصورة غير قانونية بما نصه «لا يجوز لأي جهة الانفراد باتخاذ اي اجراءات تتعلق بالتعامل مع اوضاع المقيمين بصورة غير قانونية دون التنسيق مع الجهاز باعتباره الجهة المرجعية الرسمية الوحيدة

للتعامل مع هذه الفئة، وعلى جميع الجهات الحكومية وغيرها التعاون مع الجهاز لانجاز اعماله، وموافاته بما يطلبه من معلومات ومستندات ووثائق والتقيد بما يصدر عن الجهاز من قرارات وتعاميم ".

سنة ٢٠١٢

قام الناشطين والحقوقيين بالدعوة إلى التظاهر السلمي في اليوم العالمي للاعنف بتاريخ ٢-١٠-٢٠١٢ سرعان ما تحول من قبل قوات الداخلية بقمعهم المتظاهرين مما يعكس رغبة الحكومة لتفويت الفرصة على المطالبين بحق المواطنة من فئة الكويتيين البدون في يوم ٣-١٠-٢٠١٢ قامت الحكومة برفع كتاب عدم تعاون مجلس الامة هدف من ذلك كسب ود المعارضة التي طالبة بحله وجعل قضية الكويتيين البدون غير مهمة بالنسبة لهم

سنة ٢٠١٤

اعتبارا من شهر نوفمبر عام ٢٠١٤، عرضت الحكومة الكويتية جزر القمر على البدون كوسيلة لجعل الحوافز مجانية مثل التعليم والرعاية الصحية والحق في العمل المتاح.[١١]

مشكلة البدون في المملكة العربية السعودية

قبائل النازحة في السعودية أو **البدون** كما يسميهم البعض هم فئة من المجتمع يسكنون في المملكة العربية السعودية ولم يحصلو على الجنسية السعودية، وتعتبر قضيتهم إنسانية لما يمرون به. وهم من البدو الرحل كانوا ينتقلون إلى الدول العربية المجاورة بسبب أنهم أصحاب أغنام وإبل فكانوا يذهبون وراء المراعي الخصبة والماء الوفير ويتمركزون في جنوب المملكة وشمالها ويتوزعون في بعض مدن المملكة الأخرى.[١] وتنسب لهم كلمة البدون لعدم حصولهم على الجنسية السعودية.

هناك عدة أقسام تندرج تحت هذه الفئة:

١. **القبائل النازحة** :وهم من قبائل عنزة وشمر وبني خالد وهم ينتشرون شمال المملكة.[٢] بالإضافة لحلفاء القبائل الثلاثة عنزة وشمر وبني خالد وهم ينتشرون شمال المملكة. هُم مجموعات من قبائل عربية من البدو الرحّل يعيشون بين الحدود السعودية

والعراقية والكويتية والسورية والأردنية وبدأت معاناتهم عند وضع الحدود السياسية بين دول المنطقة.[٣]

٢. **قبائل الجنوب** :وهم قبائل جنوب الجزيرة العربية من البدو الرحل النازحة من جنوب المملكة. ومن هذه القبائل آل كثير والمصعبين وبعض قبائل العوالق والنسيين وخليفة والكرب وهمام وبالحارث والبعض من قبائل قحطان وهمدان.

٣. **البدون** :وهم ينقسمون الى قسمين:

- القسم الاول : بلوش البريمي وهم سكان منطقة البريمي الحدودية بين المملكة العربية السعودية و عمان.
- القسم الثاني : وهم الجاليات الإسلامية من آسيا التي استوطنت مكة المكرمة والمدينة المنورة والطائف وجدة كالبخارية، والتركستان، والبرماوية والإندونيسية..، ثم الجاليات العربية والإفريقية التي استوطنت بعد أداء العمرة والحج. هناك من البدون من ينتمون إلى دول أخرى، لكنهم أخفوا كل الوثائق القانونية طمعاً في نيل الجنسية السعودية، خاصة أن كثيراً منهم وُلد وترعرع في السعودية.[٤]

أعداد البدون]

تغيب الإحصاءات الرسمية الدقيقة عن عدد البدون في السعودية، تقول بعض التقارير أن عددهم يبلغ ٧٠ الف أو يزيد، بينما يرى البعض الآخر أن العدد أقل من ذلك بكثير، ويستند فى ذلك إلى عدد القضايا المرفوعة إلى جمعية حقوق الإنسان والتى وصلت إلى ٢.٨٤٧ قضية. قسمت الجمعية البدون إلى خمس فئات، تصدرت قضية المطالبة بالأوراق الثبوتية، ملف القضايا الأعلى عدداً في الجمعية، وبحسب مصدر مطلع في الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان فإن السلطات السعودية لم تتمكن من حصر أعداد البدون الموجودين على أراضيها، واصفاً ملف البدون بالمعقد وأحد الملفات المهمة، أن وزارة الداخلية لا تملك إحصاءات لأعداد البدون في السعودية، إذ لم يتم حصرهم إلا من خلال القضايا التي تصل إلى جمعية حقوق الإنسان، والتي لم تتجاوز في مجملها ٢.٨٤٧ قضية منذ2004 م حتى2014 م، وأن قضية المطالبة بالأوراق الثبوتية تصدرت قضايا البدون التي تلقتها الجمعية وبلغ عددها ١.٣٥٦ قضية، يليها طلب الجنسية بعدد ١.٢٠٧ قضايا، وأخيراً قضية استرداد الجنسية بعدد ٢٨٤ قضية. البدون يصنفون إلى خمس فئات:[٥]

- الفئة الأولى: هناك أفراد سحبت منهم هوياتهم نتيجة بلاغات تفيد بعدم نظامية حصولهم على الهوية الوطنية الرسمية، على رغم أنهم غالباً يملكون أوراقاً تثبت أنهم سعوديو الأصل والمولد والمنشأ في ظل شهادة شيوخ قبائلهم بأنهم من أصول سعودية.
- الفئة الثانية: تتمثل في أشخاص سحبت هوياتهم ولم ترد لهم عند تقدمهم إلى اللجنة المركزية لحفائظ النفوس لتصحيح بيانات هوياتهم، لأسباب قيل إنها تعود لعدم ثبوت انتمائهم القبلي السعودي، لاسيما أنهم يملكون وثائق تفيد بانتمائهم إلى إحدى قبائل السعودية.
- الفئة الثالثة: هم الحلفاء الذين صدرت لهم بطاقة الخمسة أعوام ولم يمنحوا الجنسية على رغم وجود القرار الملكي الصادر عام ٢٠٠١، والقاضي بمنح الجنسية السعودية لكل من يحمل بطاقة الخمسة أعوام وأسرته وهو ينتمي إلى إحدى القبائل السعودية.
- الفئة الرابعة: التي قدمت للسعودية للحج أو العمرة ومكثوا بطرق غير نظامية ويحملون الجنسية الأم لبلادهم ولكنهم يخفونها للحيلولة دون ترحيلهم إلى بلدانهم وهذه الفئة في ازدياد.
- الفئة الخامسة: متمثلة في من صدرت لهم موافقة للحصول على بطاقات الهوية الوطنية وينتظرون انتهاء الإجراءات من ناحية إدارية ولم تنتهِ بعد، ونتج منها وجود عدد كبير من الأشخاص الذين لا يملكون هوية وطنية أو إثباتات شخصية أو أوراق ثبوتية الأمر الذي تسبب في سلبهم للعديد من الحقوق.

حقوق الإنسان]

فئة البدون في السعودية يعانون من عدم القدرة على العلاج في المستشفيات الخاصة والحكومية، ما زاد الأمر سوءاً إلى جانب عدم قبول أبنائهم في المدارس الحكومية، وحرمانهم من التنقل بين المدن بدون هوية، وأغلب البدون في السعوديةلا يمكنهم ركوب طائرة، ولا يمكنهم فتح حساب بنكي أو إمتلاك منزل أو شركة، ويضطر البدون إلى تسجيل ممتلكاتهم بأسماء أصدقائهم أو شركاء سعوديين، كما أن هناك ١٠ آلاف حالة زيجات مخالفة تمت بدون توثيق حتى عام ٢٠١٤م. ويبلغ عدد البدون ٢٥٠ ألف شخص.

مشكلة البدون في المملكة العربية السعودية من المشاكل القديمة منذ أكثر من ٦٠ عاماً، كما أنها مشكلة تراكمية، وبعض الأشخاص يأتون من الدول الحدودية المجاورة ويتخلصون من الوثائق

الرسمية التي بحوزتهم، مدعين أنهم من فئة البدون، رغم أنهم لا ينتمون إلى القبائل النازحة، ما عقد إجراءات البدون المستحقين، كما أن البدون يتواجد معظمهم في المناطق الشمالية، خاصة في المدن الحدودية القريبة من الكويت، وأنه على الرغم من كثرة أعدادهم إلا أنهم محرمون من ممارسة حياتهم الطبيعة، لذلك بدأت الدولة في صرف بطاقات لهذه الفئة على مراحل حتى تضمن إندماجهم في المجتمع، وسنوياً تمنح الدولة بطاقات لهؤلاء الأشخاص لكي يثبتوا أنهم من القبائل النازحة، ليستطيعوا ممارسة حياتهم، في الوقت الذي وضعت وزارة الداخلية عدة بنود للجنسية السعودية يجب توافرها في الشخص الذي يتقدم لطلبها.[٦] وفي عام ٢٠١٤م أصدرت المديرية العامة للجوازات السعودية بطاقات خاصة للقبائل النازحة **البدون** في أطراف مناطق المملكة تسهّل إجراءاتهم بصفة رسمية، تشبه الإقامات المخصصة للوافدين، ولها مزايا تجعل صاحبها يعامل معاملة السعوديين.[٧][٨]\

البدون في دولة الإمارات العربيةالمتحدة:

الاعتراف بالكرامة المتأصلة في جميع أعضاء الأسرة البشرية وبحقوقهم المتساوية الثابتة هو أساس الحرية والعدل والسلام في العالم.

ولما كان تناسي حقوق الإنسان وازدراؤها قد أفضيا إلى أعمال همجية آذت الضمير الإنساني. وكان غاية ما يرنو إليه عامة البشر انبثاق عالم يتمتع فيه الفرد بحرية القول والعقيدة ويتحرر من الفزع والفاقة.

ولما كان من الضروري أن يتولى القانون حماية حقوق الإنسان لكيلا يضطر المرء آخر الأمر إلى التمرد على الاستبداد والظلم.

ولما كانت شعوب الأمم المتحدة قد أكدت في الميثاق من جديد إيمانها بحقوق الإنسان الأساسية وبكرامة الفرد وقدره وبما للرجال والنساء من حقوق متساوية وحزمت أمرها على أن تدفع بالرقي الاجتماعي قدمًا وأن ترفع مستوى الحياة في جو من الحرية أفسح.

ولما كانت الدول الأعضاء قد تعهدت بالتعاون مع الأمم المتحدة على ضمان إطراد مراعاة حقوق الإنسان والحريات الأساسية واحترامها.

يولد جميع الناس أحرارًا متساوين في الكرامة والحقوق. وقد وهبوا عقلاً وضميرًا وعليهم أن يعامل بعضهم بعضًا بروح الإخاء.

ربما أصبح ملف البدون الشائك، الذي تشابكت خيوطه منذ أكثر من أربعة عقود، أكثر سخونة في الوقت الراهن، بعد تبني أصوات برلمانية واجتماعية معاناة أبناء هذه الفئة التي حرمت من أبسط الحقوق. المعاناة ليست في أمر واحد أو حتى اثنين أو ثلاثة لكنها تتسع لتشمل كل شيء، لكن أبرزها يمكن تلخيصه في ثمانية بنود أساسية :

- لا يمنح ابناء غير محددي الجنسية رخصة قيادة ، ولا يتم تجديد الرخص القديمة التي حصل عليها أصحابها قبل سنوات، اذ ترفض وزارة الداخلية ممثلة بإدارة المرور منح أي شخص من "البدون" اجازة قيادة تمكنه من التنقل لقضاء احتياجاته واحتياجات أسرته، ومن يتمكن من تجديد رخصة قيادته يقتصر تجديدها على عام واحد فقط.

- لا تدرج وزارة الصحة المواليد "البدون" ضمن كشوفاتها، اذ تصر على عدم منح هؤلاء الاطفال شهادة ميلاد تثبت ولادتهم وتطلب من ولي الأمر تعديل وضعه كي يمنح مولوده شهادة ميلاد، وفي المقابل لا تعطى أسر المتوفين من "البدون" شهادة وفاة، اذ يجد ابناء تلك الفئة صعوبة بالغة عند تقييد موتاهم في سجل المتوفين، ويطلب من عائلة المتوفى ان يقوموا بتعديل أوضاعهم كي يمنحوا تلك الشهادة.

- يجد ابناء البدون صعوبة بالغة في توثيق عقود الزواج والطلاق، اذ لا تمنح ادارة التوثيقات بوزارة العدل عقود الزواج أو الطلاق لغير محددي الجنسية، كما أوصت "المأذون الشرعي" الذي لديه تفويض بتوثيق عقود الزواج خارج أسوار وزارة العدل بعدم توثيق عقود هذه الفئة، الأمر الذي دعا "البدون" الى توثيق عقود زواجهم في البحرين عن طريق مكاتب المحامين أو اللجوء الى "عقد قران" على الطريقة القديمة، اذ يقوم أحد الشيوخ بعقد الزواج من دون أوراق رسمية وتالياً يرفع الزوج قضية في المحكمة ليثبت زواجه.

-لا يحق لأبناء "البدون" الالتحاق بالمدارس الحكومية لتلقي العلم ما دفعهم إلى التسجيل في المدارس الخاصة رغم ضيق ذات اليد الذي يعاني منه الغالبية الأمر الذي أوجد الأمية، فهناك أسر لا تملك قوت يومها ولا يمكنها تحمل مصاريف التعليم الباهظة، ومن قدر له من "البدون" الحصول على الثانوية فإنه لا يستطيع الالتحاق بالمعاهد التطبيقية أو الجامعة، مع ان ابناء العسكريين البدون فقط هم الذين يحظون بمجانية التعليم في المدارس الخاصة.

-فرضت وزارة الصحة على "البدون دفع رسوم ، وهذه الرسوم لا تعفي غير محددي الجنسية من التأمين الصحي.

- لا تقوم وزارات الدولة بتوظيف أبناء هذه الفئة، إذ يمنع عليهم العمل في القطاع الحكومي بشكل قاطع، كما أوعز الى القطاع الخاص بعدم توظيفهم – وان تفاوتت درجات الالتزام – وضيق الخناق بدرجة كبيرة على"البدون" في السنوات الأخيرة، اذ منعوا من مزاولة أي مهنة مهما كانت

صعوبتها ومهما كانت قلة المردود المادي لها، ونجم عن عدم وجود أي وظيفة عزوف الكثيرين عن الزواج، فهناك شباب "بدون" اقتربوا من الأربعين غير متزوجين نظراً لضيق ذات اليد.

- عدم حصول "البدون" على هوية رسمية من أي جهة حكومية ترتب عليه، عدم تمكن أبناء هذه الفئة من تسجيل بيوتهم و سياراتهم بأسمائهم، كما انهم يلجأون الى أقربائهم أو أصدقائهم حينما ينوون شراء سيارة أو منزل لتسجيل ذلك على أسماء غيرهم .

-لا يحصل "البدون" على جواز سفر الا في حدود ضيقة جداً، فعلى أي منهم أن يحضر تقريراً طبياً يثبت انه يعاني من *مرض ولا يوجد في الامارات علاج لهذه المرض، وفي بعض الأحيان لا يمنح ذلك الجواز رغم حصوله على تقرير طبي ، واذا منح جواز سفر فانه يكون لسفرة واحدة* ويسحب فور عودته الى البلاد.

تتجه مشكلة عديمي الجنسية في دولة الإمارات العربية المتحدة إلى الحل النهائي، بعد قرار حازم ومحدد أصدره الشيخ خليفة بن زايد آل نهيان، رئيس الدولة.

كما أمر بحل هذه المشكلة على خطى والده الراحل الشيخ زايد، الذي كان أمَر بصرف جوازات سفر لهذه الفئة من السكان، وسعى إلى بناء دولة حديثة تقوم على القيم الخالدة وتحافظ على حقوق الإنسان وتُقيم وزنا له في كل الأحوال.

أعلن وزير الداخلية الإماراتي الشيخ سيف بن زايد آل نهيان مؤخرا أن بلاده تتجه نحو تسوية نهائية وإيجاد حل متكامل، من شأنه أن يؤدي إلى إغلاق نهائي لملف هذه القضية، التي يُعاني منها عدد كبير من الأشخاص، تُقدرهم السلطات بنحو عشرة آلاف من الذين سكنوا الإمارات قبل قيام الاتحاد عام ١٩٧١.

هذا القرار يحمل في مضامينه رغبة إماراتية جدية للتقدم والرُقي، خصوصا في الجانب الإنساني والاجتماعي، من منطلقات تركّز أيضا على الأمن الاجتماعي الذي يؤسّس لمجتمع مستقر يندمج الجميع فيه دون شعور بالغبن والظلم.

فالبدون وأبناؤهم ممن سكن الإمارات قبل تأسيسها وكانوا يبحثون عن الفرصة التي تمكّنهم من تأكيد ولائهم للوطن والإحساس بشعور الانتماء ولذة المواطنة.

ومادامت الأمم المتحضرة تُقاس بقدر تمسّكها بالقيم وما يمكن أن تضيفه للإنسانية، بغض النظر عن مساحة الأرض التي تقيم عليها، فإن إغلاق ملف غير محدّدي الجنسية أو البدون سيُؤدي بالتأكيد إلى تطور له أهمية في طبيعة علاقات المجتمع الإماراتي مع نفسه ومع الدول التي جاء منها البدون..

ومادام العالم المتمدّن اليوم في دوله، التي باتت تملك الهيمنة الكاملة على التطورات الاقتصادية والعلمية، لا يجد نفسه مهتمّا كثيرا بأصول الأفراد والدول التي قدموا منها، كاهتمامه بما يمكن أن يقدّمونه لهذه الدول، وهي معظمها حديثة التأسيس، فإن الأوْلى بدولة مثل الإمارات تخضع للإسلام ومفاهيمه التي لا تنظر للشّكل والصورة والأرض التي وُلد فيها المسلم، على أساس أن الإسلام هو أساس المواطنة، وما تستبطن من حقوق وواجبات أن تستثمر طاقات مَن سكن على أرضها، في خدمة برامج التطوير المتسارعة، التي تتم فيها على قَدم وساق.

ومن المتوقع أن تنتهي قريبا جدا، اللجنة المشتركة التي يترأسها العميد عبدالعزيز مكتوم الشريفي، مدير إدارة الأمن الوقائي في وزارة الداخلية، من إنجاز الدّفعة الأولى ممّن ثبت وجودهم في الدولة، قبل إعلان الاتحاد بين الإمارات السبع، يضاف إليهم أعضاء عائلاتهم.

ومعظم المستفيدين المحتملين، ينحدرون من أصول إيرانية وآسيوية ومن زنجبار، التي تربطها، تاريخيا، علاقات تجارية وثيقة بمنطقة الخليج.

الحلول المقترحة لحل مشكلة البدون: على ضوء تجارب الدول الثلاث السابقة (دولة الكويت - المملكة العربية السعودية - دولة الإمارات العربية - المتحدة) نرى أنه يمكن اقتراح حلول لمشكلة البدون الغير حاملى جنسية دولة ما على النحو التالى:

أولاً: وجوب تبنى فلسفة نظرية الدولة الجاذبة لجنسيتها بمعنى أن الدول القوية هى تلك التى تذخر بعنصر مهم من أفراد الشعب من حيث الكم والكيف أى عدد من أفراد الشعب يتناسب مع مساحة الدولة ومواردها، وأن ينال أفراد الشعب قدر وافر من الوعى والعلم والخدمات الصحية والاجتماعية والثقافية والاقتصادية بحيث يستطيع مباشرة حقوقه المدنية والسياسية والاقتصادية كاملة غير منتقصة، كما تستطيع الدولة أن تحقق أعلى استفادة من حجم وتنوع أفراد شعبها، حيث يهيء لها ذلك أن تستطيع تكوين جيشاً وطنياً كبيراً وقوياً يزود عن ترابها ولا يطمع فيها الأعداء، ويهيء لها كذلك تكوين جهاز للشرطة يحفظ نظامها وأمنها وباقى أجهزة الدولة ومختلف مرافقها ومناحى انتاجها فى استخراج الثروات المعدنية والنفطية والعمل بدولاب الموظفين الإدارى، وقيادة النهضة الزراعية والصناعية والتجارية التى ينبغى أن ترتكز على سواعد الوطنيين قبل غيرهم.

ومن هنا لا بأس تجنيس من ثبت إقامته فى أرض الدولة لمدة كبيرة وصار عمله وأهله وقراره الدائم فيها واندمج فى عاداتها وتقاليدها ولغتها وتخضب عرقه بترابها، وهذا هو فلسفة معظم دول العالم حتى العظمى منها والكبيرة من حيث السكان كالولايات المتحدة الأمريكية التى تقوم بمنح جنسيتها لكل من أقام على أرضها فترة زمنية معينة حيث تبدأ بمنحة الجرين كارت (بطاقة الإقامة الدائمة) بعد خمس سنوات ثم تمنحه جنسيتها إذا استمرت إقامته خمس سنوات أخرى فاستطاعت بذلك استقطاب عدد كبير من العقول والمفكرين والعلماء الذين قادوا نهضتها وحافظوا على شبابها وحيويتها.

ثانياً: الأخذ بمبدأ التدرج فى منح أوراق الثبوتية لفئات المقيمين بصورة غير قانونية
وهو ذات المبدأ الذى تتعامل به الدول الأوربية والغربية فى قضية المهاجرين غير الشرعيين حيث تقوم بتنظيم أوضاعهم بانتقاء العناصر الصالحة منهم ومنحهم أوراق ثبوتية مؤقتة إقامة مؤقتة لمدة ثلاثة شهور قابلة للتجدد يتاح له خلالها حق التعليم على نفقته الخاصة والعلاج والسكن والزواج والتنقل والسفر...الخ.

على أن يظل خلالها تحت الاختبار الأمنى ولا تحدد له الإقامة المؤقتة إذا كان من مثيرى المشاكل والخروج على القانون ويجدد الإقامة الدائمة لمن مكث واستقر وأثبت جدارة الإقامة فى الإقليم بلا مشاكل لفترة طويلة يمكن أن تكون خمس أو عشر سنوات أو أكثر أو أقل، ثم أن أثبت خلالها جدارة الإقامة بأن حافظ على صفات حسنة وعدم إثارة مشاكل أو ارتباك جرائم أو خروج على القانون، فلا بأس بعدها من منحه الجنسية وقد تعرض لاختبارات عديدة فى عصر الكمبيوتر والحاسب الآلى الذى يستطيع أن يسجل على الإنسان أنفاسه.

ثالثاً: ينبغى تجفيف منابع المقيمين بصورة غير قانونية للقضاء على ظاهرة البدون:
وذلك عن طريق تسجيل كافة الأجانب وإدراج كافة بياناتهم بدقة وبالصورة بحيث لا يجديهم نفعاً إخفاء جوازاتهم حيث يستطيع الحاسب الآلى بموجب صورهم أو بصماتهم استخراج بياناتهم وعند ثبوت غشهم وتحايلهم يتحتم توقيع عقوبات صارمة فى مواجهتهم.

إن حصر وتعداد إعداد البدون كما فعلت دولة الكويت فى إحصاء ١٩٦٥ ثم اتخاذ إجراءات نحو تجنيسهم أو منحهم كارت الإقامة الذى يخولهم ممارسة حياتهم واستخراج شهادات ميلاد لأولادهم وتوثيق عقود زواجهم ومنحهم حق التعليم والعلاج واستقطاب أعدادهم ومواجهة المشكلة وحلها خير من جعلها تتراكم على مر السنين واستفحال أمرها، وعلينا أن نرتكز على نقطة انطلاق مهمة وردت فى المقترح الأول وهو أنه لا بأس من تجنيس العناصر الصالحة وضمها لعدد شعب الدولة ودمجهم فى المجتمع واستغلالهم فى تنميته.

الفصل الثاني
حقوق وواجبات الموطنة

تمهيد وتقسيم :

حرصت العديد من الدساتير على النص فى صلب مواده الأساسية على مبدأ المواطنة ومن قبيل ذلك المادة الأولى من الدستور المصرى المعدل فى ٢٠١٤ حيث نصت على أن مصر دولة نظامها ديموقراطى يقوم على أساس المواطنة، كما تنص المادة ٤٠ من الدستور على أن المواطنين لدى القانون سواء وهم متساوون فى الحقوق والواجبات العامة لا تمييز بينهم بسبب الجنس أو الأصل أو اللغة أو الدين أو العقيدة.

وذكرت فى تحديد مفهوم المواطنة بأنها رابطة قانونية وسياسية واجتماعية بين الأفراد (المواطنين) والوطن الذى ينتمون إليه بجنسياتهم، وهو ما يعنى أن المواطنة تستلزم إلى جانب الحقوق والحريات، مسئوليات والتزامات[١].

وإذا كانت المواطنة نشأت فى مفهومها الأول على أساس أنها جملة ما يتحمله الفرد من مسئوليات والتزامات تجاه وطنه وهذا هو المفهوم الأول للمواطنة الذى نشا مع فكرة الدولة سواء فى العصر الفرعونى أو الرومانى أو الإغريقى إلا أنه مع تطور الحركات الحقوقية وقيام الثورات الشعبية كالثورة الفرنسية، وظهور النظم الديمقراطية الليبرالية والتى أدت إلى توسيع مفهوم المواطنة لتشمل الحقوق إلى جانب الالتزامات وقد تم تقسيم حقوق المواطنة إلى ثلاث أقسام وهى حقوق المواطنة المدنية والتى تعد أحد أهم نتائج ثورات القرن الثامن عشر والتى نجم عنها إقرار العديد من الحقوق المدنية مثل حرية التعبير والفكر والحريات الدينية وإقرار مبدأ المساواة أمام القانون، والقسم الثانى حقوق المواطنة السياسية والتى ظهرت مع القرن التاسع عشر والتى ترسخ من خلالها الحقوق الخاصة بالمشاركة السياسية مثل الحق فى التصويت فى الانتخابات العامة وحق الترشح للمجالس البرلمانية والمشاركة فى اختيار الحكومة والانتماء للأحزاب السياسية، ومع القرن العشرين ظهرت حقوق المواطنة الاجتماعية وهى حق المواطن فى التضامن والتكافل الاجتماعى ضد قوى السوق والرأسمالية، وهو ما يعنى ضمان حد أدنى من تدخل الدولة لضمان الأمن المادى والاقتصادى لرعاياها مثل ضمان فرص العمل، وحقوق العمال والعمل فى ظل ظروف مناسبة،

---

(١) د/ صابر أحمد عبد الباقى، المواطنة حقوق وواجبات – ص ٣١.
(٢) راجع د/ أحمد محمد مصطفى نصير- المواطنة والتحول الديمقراطي - المجلد الأول- دار الفكر العربي = - حبعة ٢٠١٣ – ص ٣٢ .

وحق المواطن فى نصيب معلوم من موارد الدولة يعود إليه فى صورة خدمات أساسية فى العمل والتعليم والصحة...الخ[١].

المبحث الأول
حقوق المواطنة

وسأتناول هذا المبحث في مطلبين يتناول أولهما الحقوق الساسية للمواطنة بينما يتناول المطلب الثاني الحقوق الشخصية للمواطنة .

المطلب الأول

الحقوق السياسية للمواطنة:

يقصد بالحقوق السياسية، هى حق كل مواطن فى المساهمة فى شئون الدولة من كافة النواحى السياسية والاقتصادية والاجتماعية اى حق كل مواطن فى اختيار شكل الدول ملكية أو جمهورية موحدة وبسيطة أم مركبة وفيدرالية، وشكل نظام الحكم وما إذا كان رئاسى أم برلمانى أم خليط بينهما، وحقه فى اختيار وانتخاب من يحكمه وحقه فى اختيار المذهب الاقتصادى والاجتماعى أو تبنى النظام الراسمالى أو الاشتراكى[٢].

١-الحق في الإنتخاب : يعد الحق في الإنتخاب أحد الحقوق الإساسية التي يتمتع بها الموطنين دون الإجانب ، ويعني حقهم في إختيار من يمثلهم سواء في البرلمان عن طريق إنتخاب أعضاء البرلمان (كمجلس الأمة في الكويت ومجلس النواب في مصر) وإنتخاب الحكومة أو رئيس الدولة [٣].

([١]) راجع سعيد عبد الحافظ - المواطنة حقوق وواجبات، مركز ماعت للدراسات الحقوقية والدستورية، القاهرة، ٢٠٠٨، ص١١ : ١٢.

([٢]) راجع هانى عياد، المواطنة فى التعليم، الهيئة القبطية للخدمات الاجتماعية، سلسلة إصدارات منتدى حوار الثقافات، القاهرة، ٢٠٠٤، ص١٣.

(٢٤) د/ حسين حنفي عمر - التدخل في شئون الدول بذريعة حماية الإنسان – دار النهضة العربية – القاهرة - طبعة ٢٠٠٣ – ص ٤٥

([٣]) راجع هانى عياد، المواطنة فى التعليم، الهيئة القبطية للخدمات الاجتماعية، سلسلة إصدارات منتدى حوار الثقافات، القاهرة، ٢٠٠٤، ص١٣.

(٢٤) د/ حسين حنفي عمر - التدخل في شئون الدول بذريعة حماية الإنسان – دار النهضة العربية – القاهرة - طبعة ٢٠٠٣ – ص ٤٥

٢- **الحق في الترشح للمجالس البرلمانية والحكومة :** ويعني حق المواطنين في الترشح للمجالس البرلمانية وعضوية البرلمان وبالتالي حقهم في أن يكونوا ممثلين للشعب سواء في المجالس التشريعية او في المجالس الوزارية (٢).

وقد نصت المادة ٢٥ من العهد الدولي للحقوق المدنية والسياسيةلعام ١٩٦٦ على الإعتراف لكل مواطن بالحق والفرصة – دون تمييز ودون قيوود غير معقولة- في أن يشارك في سير الحياة العامة إما مباشرة أو عن طريق ممثلين مختارين بحرية ، وبالحق في أن ينتخب أو يُنتخب في إنتخابات دورية أصلية وعامة وعلى أساس في المساواة ، على أن تتم الإنتخابات بطريق الإقتراع السري وأن تضمن التعبير الحر عن إرادة الناخبين ، وأن يكون له الحق في الحصول على الخدمة العامة في بلادة على أسس عامة من المساواة .

٣- **الحق في تقرير المصير السياسي والإقتصادي والإجتماعي:** يعد حق تقرير المصير أحد حقوق المواطنة الجماعية التي تتقرر للشعوب والتي من حقها أن تختار مصيرها السياسي المتمثل في نظام حكمها وماإذا برلماني أو رئاسي كما لها حق إختيار شكل الدولة وماإذا كان ملكي أم جمهوري دون معقب أو تدخل في شئونها الداخلية من أي كان ، كما لها الحق في إختيار مذهبها الإقتصادي المتمثل في النظام الرأسمالي أو الإشتراكي أو المختلط وإختيار مذهبها الإجتماعي كيفما تراه دون تدخل في شئونها الداخلية سواء من الدول الأعضاء في الأسرة الدولية أوحتى من منظمة الأمم المتحدة نفسها .

المطلب الثاني
الحريات الشخصية للمواطنة
في الدساتير والمواثيق الدولية

تعتبر الحرية الشخصية أصل الحريات لتعلقها بالإنسان وتصميم كرامته، وهى حقوق أصلية وطبيعية أثبتها الشرع والفكر القانونى لكل إنسان منذ الولادة وهذا ما عبر عنه الخليفة الراشد عمر من الخطاب "رضى الله عنه فى قولته المشهورة "يا عمر متى استعبدتم الناس وقد ولدتهم أمهامتهم أحراراً ويندرج تحت هذا النوع الحقوق والحريات الآتية[١]:

([١])راجع د / حسين حنفي عمر – حق الشعوب في تقرير المصير وقيام الدولة الفلسطينية – دار النهضة العربية – القاهرة – طبعة ٢٠٠٣ – ص ٢٢٣ .

- د/ محمد الصادق عفيفى – المجتمع الإسلامى وحقوق الإنسان – سلسلة صادرة عن إدارة الصحافة والنشر – رابطة العالم الإسلامى بالسعودية العدد ٦٢ السنة السادسة.

١- الحق فى الأمن: ويعنى هذا الحق هو حماية نفس الإنسان وماله وعرضه من أى اعتداء أو ظلم أو القبض عليه أو اعتقاله أو تعذيبه واضطهاده إلا بموجب القانون كما يعنى هذا الحق واجب الشرطة فى الحفاظ على هذا الحق وتوفير الأمن والأمان الناس والسهر على حماية أرواحهم وممتلكاتهم وأعراضهم والقضاء على الفوضى وقمع الظلم والقضاء على كل ما يروع الناس أو يهدد أمنهم أو يعكر صفو استقرارهم وسلامهم.

٢- حرمة المسكن: ويقصد به بالمكان الذى يسكن فيه الإنسان بشكل دائم أو مؤقت وسواء كان مبنى بالطوب أم بالخشب أم بغيرهم طالما كان المكان الذى يتخذه الإنسان مسكناً له ومستودع لأسراره، وفيه تكمن الحرية الشخصية، ولا يجوز دخوله أو اقتحامه إلا بإذن صاحبه ورضائه الحر أو بإذن من النيابة العامة وينطبق هذا على المواطنين والأجانب باعتباره أحد حقوق الإنسان التى يستفيد منها كل إنسان[١].

٣- حق العمل: العمل حق وواجب على كل إنسان وهو من أهم الوسائل اللازمة ليعيش الأفراد وحياة الدول حيث تتقدم الدول وتزدهر بتعظيم قيمة العمل وإتاحته للأفراد والجماعات ولذلك هو السمة البارزة فى الأحياء وتتوقف عليه المعيشة وينبنى على وساعده كل تقدم أو مدنية أو حضارة وقد أوضح هذا رب العزة حينما قال "وقل اعملوا فسيرى الله عملكم ورسوله والمؤمنون"

٤-حرية الفكر والرأى والتعبير: وهذا النوع من الحقوق يعد من أهم الحقوق التى وردت الإعلانات والوثائق الدولية لحقوق الإنسان كالإعلان العالمى لحقوق الإنسان الصادر فى ١٠ ديسمبر ١٩٤٨ والعهدين الدوليين للحقوق المدنية والسياسية، والاقتصادية والاجتماعية والثقافية لعام ١٩٦٦ وذلك باعتبار أن تلك الحقوق من أهم حقوق الإنسان، فالفكر أثمن مواهب الإنسان، وأعظمها أثراً فى مظاهر مدنياً، وأساس انطلاقه لطريق الحضارة، وسبيل العلم والنور والهداية والحكمة، ومن أدوات حرية الإرادة واختيار الأعمال والفضائل الروائل، وما يترتب على ذلك من جزاء ومسئوليات ومن سعادة أو شقاء(٢٨) .

---

(٢٦)راجع د/ حسين حنفي عمر – التدخل في شئون الدول بذريعة حماية حقوق الإنسان – مرجع سابق – ص ٦٧ .

(٢٧) راجع د/ أبوالخيرأحمد عطيه – الضمانات القانونية والدولية والوطنية لحماية حقوق الإنسان – دار النهضة العربية – القاهرة – ص٤٥ .

(٢٨) د/ محمد عبد العزيز أبو سخيلة – حقوق الإنسان فى الشريعة الإسلامية وقواعد القانون الدولى – مطابع عمان – ١٩٨٥ – ص٤٨.

وقد كانت حرية الفكر والرأى والتعبير ولا تزال من حقوق الإنسان الأساسية ومعلوم أن الحرية تلك مستمد من واجب التبصر وصفاء البصائر الذى هو من صلب كرامة الإنسان، ولذلك نوه رب العزة بهذا الواجب وأصر عليه فى كثير من الآيات منها قوله تعالى "وما يذكر إلا أولوا الألباب" وبهذا قد حملت الشريعة الإسلامية لواء حرية الفكر والرأى لتحرر المعقول والمجتمعات الإسلامية من الأوهام والأساطير والخرافات والعادات والتقاليد السيئة حتى غدت حرية الفكر والرأى فريضة إسلامية فى كل مسائل الكون كما أن الحرية العقلية أصبحت ركناً فى الدعوة الى الدين لدى جميع الأنبياء والمرسلين بل هى ركن فى صحة العمل الإنسان ليستحق الثواب والعقاب والمشاركة العامة فى النظام الإسلامى بممارسة حرية الرأى والتعبير والمشورة والبيعة لخلفاء يعد ذلك أحد أهم الحقوق التى يصونها المسلمون لبنى الإنسان وقد مارسها الرسول (ص) عند مشاورة أصحابه فى شأن أسرى بدر واختيارها كمكان للمعركة وغزوة بدر، كذلك فعل أبو بكر الصديق وأخلف للشعب حرية الرأى والتفكير عندما قال للناس فى خطبة تولية الخلافة عندما قال "إنى وليت

عليكم ولست بخيركم فإن أحسنت فأعينونى وإن أساءت فقومونى.... ثم قال أطيعونى ما أطعت الله ورسوله فإن عصيت الله فلا طاعة لى عليكم" [١]..

إشكالية حرية الرأي والفكر والتعبير والتحريض على العنف والإرهاب والإساءة للأديان وللآخرين: إذا كان المواطن يتمتع بحرية الرأي والفكر والتعبير كأحد الحقوق المترتبة على صفة المواطنة فإن هذا الحق الشامل الذي يتمتع به المواطنين والأجانب على حد سواء ينبغي أن يقف عند الرأي والفكر البناء ويبتعد عن النقد والرأي الهدام ويتعارض مع حرية الفكر والرأي والتعبير، أمر التحريض على العنف والإرهاب والإخلال بالسلام الاجتماعي لأن بث الأفكار المغلوطة والدعوة للعنف والإرهاب ينبغي أن يتم وفقاً للاتفاقيات الدولية التي تجرم مثل هذه الدعاوى وتلزم الغير باحترام حقوق وحريات أخرى [٢].

ولذلك فإن حرية الرأي والفكر والتعبير ينبغي أن تكون مقيدة بالقيود الآتية:

- قيود حرية الرأي والتعبير:

أ- تقييد حرية الرأي والتعبير بالحق والحجة والبرهان.

---

(٢٧) د/ محمد عبد العزيز أبو سخيلة – حقوق الإنسان فى الشريعة الإسلامية وقواعد القانون الدولى – مطابع عمان – ١٩٨٥ – ص٤٨.

(٢٨) - د/ محمد الصادق عفيفى – المجتمع الإسلامى وحقوق الإنسان – سلسلة صادرة عن إدارة الصحافة والنشر – رابطة العالم الإسلامى بالسعودية العدد ٦٢ السنة السادسة.

ب- ألا يؤدي استخدام هذا الحق إلى حرمان الآخرين من إبداء رأيهم، وبالتالي لا يجوز التحريض على العنف والإرهاب.
ج- أن يكون الرأي مطابقاً للحقيقة والواقع بعيداً عن الوهم والظن الذي لا يغني عن الحق شيئاً.
د- أن يلتزم صاحب الرأي بالعادات والتقاليد والآداب الإسلامية وطيب الكلام، والإعراض عن الفحش والقبح والتشهير والإساءة للأديان والأقليات وأصحاب المذاهب الأخرى فقد قال (ص) "من كان يؤمن بالله يؤمن بالله واليوم الآخر فليقل خيراً أو ليصمت".

٥- **حق كل مواطن في المعاملة الإنسانية وعدم جواز إخضاعه للتعذيب أو المعاملة القاسية أو المهينة أو الا إنسانية .** من حق كل إنسان المعاملة الكريمة مصداقاً لقوله تعالى : " لقد كرمنا بني آدم و حملناهم في البر والبحر ورزقناهم من الطيبات وفضلناهم على كثير ممن خلقنا تفضيلاً " والأيه الكريمة عامة ومطلقة والمطلق يبقى على إطلاقه مالم يوجد خاص يقيده ، وبالتالي فهي تخاطب بني الإنسان في عمومه أي سواء كان مواطناً أو أجنبياً حيث يتساوى الجميع في المعاملة الكريمة والإنسانية الغير مهينة أو ممارسة التعذيب عليه لإجباره على أمر دون رضائه ، فلايجوز إجباره على الإعتراف أو إخضاعه للتجارب الطبية أو العلمية دون رضاه أو تسخيره للعمل بدون أجر أو إهانة كرامته أوإعتقاله أو حبسه دون أمر قضائي ومسوغ قانوني [١].

ولأجل ضمان تطبيق هذا الحق وسريان فاعليته ينبغي إنشاء جهاز للمراقبة يؤدي للتحقيق الفعال في الشكاوى الناتجة عنها ، ومن خلال سلطات مختصة تضمن إيقاع عقاب فعال للمتورطين فيها ، وتوفير سبل فعالة للتظلم والحصول على تعويض [٢].

ومن ضمن الإجراءات المطلوبة لضمان فاعلية هذه الحماية النص على عدم جواز الإعتقال في مكان مجهول ، وعلى منح الإطباء والمحامين وأعضاء الأسرة المعنية الحق في زيارة المحتجزين ، ووضع المعتقلين في الظروف الإستثنائية في أماكن معلومة وتخضع للرقابة [١].

---

(٢٩) راجع د/ محمد عزيز شكري – حماية حقوق الإنسان في نظام الأمم المتحدة – دراسات الحماية الدولية لحقوق الإنسان – المعهد الدولي لحقوق الإنسان بإستراسبورج – فرنسا – ١٩٩٢ – ٦٧ .

(٣٠) راجع د/ منذرعنتاوي – الشرعية الدولية لحقوق الإنسان – مجموعة حقوق الإنسان المجلد الثاني – دار العلم للملايين– بيروت – ١٩٨٩ – ص ٨٦ .

٦- **الحق في حرية السفر والإنتقال وإختيار مكان الإقامة** : من حق كل مواطن أو مقيم إقامة قانونية في السفر والتنقل بحريه ، كما يحق لهما مغادرة أي بلد بما في ذلك بلده الأصلي ، كما ينبغي على السلطات المختصة إعطائه كافة التسهيلات المطلوبة من منح جوازات السفر وتأشيرات الدخول وغيرهما حيث لا تخضع تلك الحقوق لأي قيود عدا تلك المنصوص عليها في القانون [٢].

٧- **الحق في محاكمة عادلة :** كفلت دساتير وقوانين دول مجلس التعاون الخليجي شروط وإجراءات المحاكمة العادلة وذلك وفقاً للمبادئ والمعايير التي تمليها الشريعة الإسلامية الغراء وكذلك المواثيق الدولية المتعلقة بحقوق الإنسان والتي منها المادة ١٤ من الإتفاقية الدولية للحقوق المدنية والسياسية ، ومن هذه المبادئ : حق كل فرد في محاكمة عادلة وعلنية بواسطة محكمة مختصة ومستقلة ومحايدة وتكون القاضي الطبيعي له وفقاً للقانون ، وعلى أساس قرينة البراءة والتي تقطع بأن المتهم برئ حتى تثبت إدانته بحكم قضائي ، كما وضعت الفقرة الثالثة من المادة المذكورة عدة **ضمانات تضمن المحاكمة العادلة** منها :

أ- إبلاغه فوراً وبالتفصيل وبلغة مفهومه لديه بطبيعة الإتهام الموجه إليه وسببه .

ب- محاكمة الشخص دون تأخير ، وأن يكفل له حق الدفاع عن نفسه وإعطائه الوقت الكافي لتحضير دفاعه ، والإستعانه بمحامي أو مترجم [٣]..

المبحث الثانى
التزامات المواطنة

ذكرت أن المواطنة هى حقوق والتزامات يفرضها حكم انتماء الفرد إلى وطن معين، ويقسم الباحثون مسئوليات وواجبات المواطنة إلى قسمينك الأول مسئوليات تفرضها الدولة بموجب نظامها القانونى، والقسم الثانى مسئوليات يقوم بها المواطنون طواعية.

---

(٣١) د/ محمد عبد العزيز أبو سخيلة – حقوق الإنسان فى الشريعة الإسلامية وقواعد القانون الدولى – مطابع عمان – ١٩٨٥ – ص٤٨.

(٣٢) وقد كفلت المادة الثانية عشرة من الإتفاقية الدولية للحقوق المدنية والسياسية لعام ١٩٦٦ الصادرة عن منظمة الأمم المتحدة حيث قررت أنه " من حق كل فرد في حرية السفر والإنتقال وحرية إختيار مكان إقامته ، وحرية مغادرة أي بلد بما في ذلك بلده الأصلي أو بلاده ، ولا تخضع تلك الحقوق لأي قيود عدا تلك المنصوص عليها في القانون .

(٣٢) - د/ محمد الصادق عفيفى – المجتمع الإسلامى وحقوق الإنسان – سلسلة صادرة عن إدارة الصحافة والنشر – رابطة العالم الإسلامى بالسعودية العدد ٦٢ السنة السادسة.

أولاً: المسئولية الالزامية (واجبات المواطنة الإلزامية):

وهى المسئوليات ووالواجبات التى تفرضها الدولة على المواطنين بموجب نظامها القانونى الداخلى سواء فى الدستور أو التشريعات الداخلية الصادرة عن البرلمان أو اللوائح، ومثل هذه الالتزامات:

١- الالتزام بأداء الضرائب.
٢- الالتزام بالخدمة فى القوات المسلحة والدفاع عن الوطن.
٣- الالتزام بالقوانين التى تفرضها الدولة ويسنها ممثلى الشعب فى البرلمان (مجلس الأمة - مجلس النواب).

ثانياً: المسئوليات الطواعية للمواطنة:

وهى واجبات ومسئوليات يبادر المواطن بالقيام بها طواعية وهى مترتبة على الواجبات الإلزامية ولكنها فرض كفاية يؤديها من يقدر عليها مثل:

١) واجب المشاركة فى تحسين الحياة السياسية والمدنية.
٢) واجب النقد البناء للحياة السياسية.
٣) العمل على تضييق الفجوة الحضارية وتنمية الدولة فى مختلف المجالات.

وقد أكدت الدساتير العربية على مسئوليات وواجبات المواطنة مثل الدستور الكويتى لعام ١٩٩٢، والدستور المصرى لعام ٢٠١٤ مثل:

- الواجب الوطنى فى احترام الذات الأميرية واحترام الدستور وشكل الحكم ونظامه فى الدولة.
- الواجب الوطنى فى مكافحة الأمية.
- واجب العمل والمساهمة فى التنمية.
- واجب الحفاظ على الوحدة الوطنية كنسيج المجتمع.
- واجب صيانة أسرار الدولة.

- **الواجب الوطنى فى المساهمة فى الحياة العامة:**

أولاً: واجب الدفاع عن الوطن ضد المعتدين وصون مصلحة الأمة العليا وتحمل مسئولية أمنها كل فى مجال تخصصه واهتمامه:

ذكرت أن المواطنة تمنح صاحبها عدد من الحقوق السابق ذكرها ولذلك يقابلها واجب أساس يتمثل فى واجب الدفاع عن الوطن والزود عنه وبزل الغالى والرخيص فى سبيله، والغيرة على ارض الوطن وترابه والعمل على المحافظة عليه من أى معتد يناله بأى مكروه سواءً أكان

المعتدى عليه من الخارج أو من الداخل والمحافظة على مكتسبات الوطن، لأن كل ما يملكه الوطن هو ملك لأفراده وبالتالى من غير المقبول أن يسمح لأى مستهتر أن يعبث بمقدرات وطنه.

ولذا ينبغى على المواطن - كموجب من موجبات المواطنة والوطنية إذا ما تعرض وطنه وبلده إلى الاعتداء أن يهب للدفاع عنه ويزود عن ترابه ويتحمل كامل المسئولية فى الدفاع عنه، لأنه إذا لم يدافع عن وطنه فمن الذى سيدافع عنه، فالدفاع عن الوطن واجب مقدسن لأن الوطن للجميع والخير والشر يعم الجميع وهذا الدفاع يتطلب التضحية بالنفس والمال والولد وبأغلى شيء فى الوجود، ولابد من أجل أن يقوم كل قادر على حمل السلاح أو كل ذا مال بالدفاع عن وطنه وتقديم النفس والمال فداء للوطن ومقدراته ومكتسباته.

ولأجل هذا شرع الجهاد فى سبيل الله وحق الدفاع الشرعى المنصوص عليه فى كل القوانين الداخلية والدولية ولاسيما المادة ٥١ من ميثاق منظمة الأمم المتحدة[١].

ثانياً: احترام نظام الدولة ودستورها وقوانينها:

تفرض المواطنة على كل المواطنين واجب أساس يتمثل فى احترام نظام الدولة ودستورها وما يتضمن من شكل نظام الحكم سواء كان نظام ملكى أو جمهورى وسواء كان نظامها حكمها برلمانى أو رئاسى أو خليط بينهما، كما ينبغى احترام وصون الدستور وما يتضمن من قواعد ومبادئ وحقوق وحريات عامة باعتبارها أهم مكتسبات حقوق المواطنة، فحق كل مواطن يقف عند حدود حقوق الآخرين، كما ينبغى على كل مواطن احترام كل التشريعات والقوانين الداخلية الصادرة عن السلطة التشريعية، فهذه القوانين أقرها ممثلو الشعب وسلطات الدولة وتطبق على الجميع على قدم المساواة وتهدف إلى تحقيق الأمن والنظام وحماية حقوق الناس وأعراضهم وأموالهمن وتؤدى إلى تحقيق المساواة والديمقراطية والسلام الاجتماعى بين جميع المواطنين فى الدولة وممارسة الحريات والتعايش الاقتصادى ورخاء الأمة، ومنع الفوضى، وقمع الجريمة واستئصال الفساد، وإزالة كل ظواهر التخلف والخراب والدمار، فالقوانين تحمى الوطن والمواطنة وعلى الجميع احترامها والسهر على تنفيذها ومحاسبة كل من يخرج عنها وإلحاق الجزاء الرادع به باعتباره يخرق أسس ومبادئ المواطنة [٢].

---

(١) راجع د/ أحمدىمحمد مصطفى نصير- المواطنة والتحول الديمقراطي - المجلد الأول- دار الفكر العربي = - طبعة ٢٠١٣ – ص ٣٢ .

(٢) - د/ محمد الصادق عفيفى – المجتمع الإسلامى وحقوق الإنسان – سلسلة صادرة عن إدارة الصحافة والنشر – رابطة العالم الإسلامى بالسعودية العدد ٦٢ السنة السادسة.

ثانياً: احترام نظام الدولة ودستورها وقوانينها:

أوجبت الشريعة الإسلامية الغراء على كل مسلم دفع الزكاة، كما أوجبت على غير المسلم من أهل الذمة وغيرهم دفع الجزية، وتم تقنين الأمرين فى صورة دفع ضرائب عامة الجميع على قدم المساواة لكى يساهم الجميع بدرجة متساوية فى التكاليف والأعباء العامة فالمواطن عندما يلتزم بهذا الواجب يكون بالضرورة مساهماً فى اقتصاد الدولة، وبالتأكيد فإن ما يدفعه المواطن سواء فى شكل ضرائب أو رسوم جمركية أو رسوم تعود عليه وعلى أفراد وطنه فى شكل خدمات وتكافل اجتماعى ودعم للسلع، وحقوق اقتصادية واجتماعية وثقافية، كما أن الضمان الصحى والاجتماعى يمكن للدولة أن تكفلهما من حصيلة الضرائب وبالتالى فهى ضرورية لبقاء الدولة والمجتمع[١].

ثالثاً - العمل على تقدم الوطن ورفعة شأنه:

إن رفعة الوطن والمواطن هما وجهان لعملة واحدة وذلك لأن الأوطان تتقدم بهم وسواعد أبنائها، فإذا ما تحرك أبناء الوطن وتفجرت طاقاتهم المبدعة وكفاءاتهم العالية، خدموا أوطانهم وعندما لابد أن يتقدم الوطن ويعلو شأنه ويحتل مكانة مرموقة وسط الأمم الأخرى، أما إذا ضن أبناء الوطن بمجهودهم وبخلوا بأموالهم وعقولهم، فسيؤدى ذلك إلى التخلف والانحدار على المستوى العام والخاص [٢].

فالواجب والوطنية يحتمان أن يتقدم المواطن بعمله وماله وجهده لأجل أن يتقدم بعمله، ويسخر عقله المبدع من أجل خدمة وطنه وأبناء وطنه والتاجر وصاحب المال لابد أن يستثمر أمواله وثرواته لصالح بلده ووطنه فإنشاء المشاريع وسد الاحتياجات الاقتصادية التى يحتاج إليها الوطن من تصنيع وإقامة الأعمال الناجحة والفاعلة كل ذلك من شأنه أن يؤدى إلى خير الوطن اقتصادياً وصناعياً [٣].

---

(١) د/ أحمد ناصوري – النظام السياسي وجدلية الشرعية والمشروعية – مجلة جامعة دمشق للعلوم الإقتصادية والإجتماعية – كلية العلوم السياسية ٢٠٠٨ ص ٥٨ .

(٢) د / محمد أحمد عبد النعيم – مبدأ المواطنة – دار النهضة العربية – القاهرة – ص٧٨ .

(٣) د/ طارق فتح الله خضر – حرية التنقل والإقامة بين المشروعية والملائمة الأمنية – دار النهضة العربية – القاهرة – طبعة ٢٠٠٦ - ص ٩١ .

رابعاً- واجب الحفاظ على الوحدة الوطنية كنسيج للمجتمع(المواطنة تقضي على الحروب الأهلية) . يعتبر المحافظة على الوحدة الوطنية بين طوائف الشعب من أهم واجبات المواطنة والداعم الأساسي للحفاظ على كيان الدولة ووحدتها ومنع تفتتها وإنقسامها ، ولاشك أن إندلاع الحروب الأهلية بين الأشقاء في سوريا والعراق واليمن وغيرهم إلا نتاج علو النعرة الطائفية حتى بين أرباب الدين الواحد تحت مسميات سني وشيعي مع أن القواسم المشتركة بينهم كثيرة جداً ولم يورث المصطفى (ص) هذا التقسيم والذي وقفت وراؤه عند نشؤه مآرب سياسية وماذلنا ننكوي بنارها ، كذلك بين أرباب الديانات المختلفة كمسلم ومسيحي والذين يجمعم رب واحد ومصدر واحد في التشريع والأحكام في العام المجمل مما يستدعي التآزر والتآلف وليس الحرب والتناحر ، ولاشك أن السر الذي يكمن وراؤه علاج تلك النعرة الطائفية ويمنع

ويعالج تلك الحروب الأهلية هو في دعم أواصر المواطنة وتقوية روح الإنتماء للوطن الذي يحتضن كل المختلفين في الدين والمذهب والفكر فهو السفينة التي يعبر من خلالها الجميع إلى شطآن الأمان [1].

خامساً- المواطنة تفرض التكافل والتضامن الاجتماعي (مشكلة البطالة والقضاء عليها): مبدأ المواطنة الذي يعني أن الوطن ملك للجميع ويحتضن كل المواطنين بلا استثناء ولذلك من حق كل مواطن على مجتمعه وأمته ودولته بل والإنسانية جمعاء إذا لحق به ضرر أو مرض أو بطالة عن العمل، أو شيخوخة أو عاهة أو شيخوخة أو طارئ يقعده عن الكسب وبالتالي يؤدي إلى الفقر والاحتياج والعوز، فإنه ينبغى على الدولة والمجتمع أن يكفل تلك الحالات ويدعمها ويرعاها ويعمل على تأمين الحياة الكريمة لهم فى الغذاء والكساء والسكن والعلاج وجميع نفقات الحياة سواء لصاحب الحالة المعوزة أو حتى لأسرته التى يعولها وقد كفل ذلك العديد من الآحاديث النبوية فى السنة النبوية المطهرة منها قوله ﷺ "المؤمن للمؤمن كالبنيان المرصوص يشد بعضه بعضاً" ويقول كذلك ﷺ "مثل المؤمنين فى توادهم وتراحمهم وتعاطفهم كمثل الجسد الواحد إذا اشتكى منه عضو تداعى له سائر الأعضاء بالسهر والحمى" وقال ﷺ "إن الله فرض على أغنياء المسلمين فى أموالهم بقدر الذى يسع فقراءهم ولن يجهد الفقراء إذا جاعوا أو عروا إلا بما يصنع أغنياؤهم، ألا وأن الله يحاسبهم حساباً شديداً ويغربهم عزاباً أليماً" وقوله "ما آمن بى من بات شبعان وجاره جائع الى جنبه وهو يعلم".

---

(1) **د / محمد أحمد عبد النعيم – مبدأ المواطنة – مرجع سابق – ص٨٠ .**

والملاحظ على هذه الأحاديث وغيرها كثير وهى تكفى تدل بجلاء على مبدأ التكافل والعدالة الاجتماعية، وإنها جاءت عامة لتشمل كل إنسان سواء كان مسلماً أو غير مسلماً، فالتكافل عام وشامل للإنسانية قاطعة بعد البدء أولاً بالمواطنين والمقيمين معاً فى ذات الاقليم وهى بذلك تعد أسبق من نصوص الإعلانات والمواثيق الدولية المتعلقة بحقوق الإنسان [١].

سادساً – المحافظة على أسرار الدولة (المواطنة تكافح خيانة الوطن والجاسوسية): يترتب على إرتباط المواطن بوطنه وتمتعه بحقوق المواطنة واجب أساسي يتمثل في الدفاع عن مقدراته وثرواته وبزل الدماء الغالية في سبيله ، وإمتداداً لهذا النهج يلتزم المواطنون بالحفاظ على أسرار الدولة وعدم التعاون مع جهات أجنبية إلا من خلال القنوات الرسمية في بلاده كالجهات الأمنية ووزارة الخارجية ، وهذا الواجب العام يلقى على عاتق كافة المواطنين بصورة عامة[٢].

وتكون **المسؤولية ذات طابع خاص وجسيمة على عاتق الأشخاص المسؤلة في مواقع المسؤلية كالعسكريين ومن يشغل مناصب ومواقع حساسة** ، إذ يقع عليهم في هذه الحالة واجب أساسي يتمثل في المحافظة على الأسرار الإستراتيجية التي في حوزته بحكم موقعه وعدم البوح بها أو إفشائها سواء كان ذلك بمقابل أو بدون مقابل حيث أن ذلك يعد من الجرائم الخطيرة التي تمس الأمن القومي للدولة وتهدد المصالح العليا للوطن والمعاقب عليها بأشد العقوبات والتي قد تصل إلى الإعدام إضافة لما تحدثه من خذي وعار يلحق بصاحبها حيث يخون وطنه الذي يحميه وعشيرته التي تذود عنه وتأويه [٣].

ولاشك أن من الأسباب الأساسية لإرتكاب هذه الجريمة البشعة (الجاسوسية وخيانة الوطن) تعذى في الأساس إلى إنعدام الوازع الوطني وموت روح الإنتماء وجحود مطلق بما قدمه الوطن من أفضال كثيرة ، ونعم عظيمة ، ولاسيما أن الوطن كان الملاذ من لهيب الغربة وكآبة الأيام ،

---

(١) د/ محمد عبد العزيز أبو سخيلة – حقوق الإنسان فى الشريعة الإسلامية وقواعد القانون الدولى – مطابع عمان – ١٩٨٥- ص٤٩ .

(٢)- د/ محمد الصادق عفيفى – المجتمع الإسلامى وحقوق الإنسان – سلسلة صادرة عن إدارة الصحافة والنشر – رابطة العالم الإسلامى بالسعودية العدد ٦٢ السنة السادسة ص ٣٢.

(٣) . راجع د/ على محمد الصلابى – المواطنة والوطن فى الدولة الحديثة المسلمة، مؤسسة أقرأ – ٢٠١٤- ص١١.

ويستحيل أن يكون المقابل بيعه بأبخس الأثمان ولوكانت تلك الأثمان جبال من ذهب ، فالوطن أغلى بكثير حيث يضحى في سبيله بكل المال وبكل الأرواح . فنموت ...نموت ... ويحيا الوطن [١].

سابعاً – المواطنة تكافح الإرهاب (مكافحة الفكر الداعشي وأمثاله):-

لا شك أن أوطاننا العربية وخاصة بلادنا في دول مجلس التعاون الخليجي التي حباها الله بخيرات وثروات كثيرة ونعم لاتحصى – نحمد الله عليها- أضحت مطمع للغزاة والحاقدين والحاسدين الذين يضمرون الشرور بها ويكيدونها المكائد ، ويحاولون بشتى الطرق بث بذور الفتنة التي هي أشد من القتل ، عن طريق بث روح البغض والكراهية وترويج الأفكار الهدامة التي لا تبني الأوطان أبداً وإنما تؤدي إلى تفتيتها وإنهيارها [٢].

ومن قبيل تلك الأفكار الخبيثة والتي قد تكون أحياناً كلمة حق يراد بها باطل حتى ينجزب إليها البلهاء كالفكر الداعشي وأمثاله من الغلاة والمتطرفين والذين يجهلون منهج الإسلام وعالمية رسالته والتي تدعو إلى السلام والمحبة وسيادة الوئام في كل ربوع العالم ، وبني الإنسان عامة أياً كان معتقده ودينه ، ويجهلون كيف صبر المصطفى (ص) على أذى صناديد الكفر في قريش ، وظل يدعو لدعوته سراً لأكثر من عشر سنوات ، وقام بالهجرة تلو الهجرة تجنباً للقتال ولم يأمر أصحابه أبداً بالإرهاب وقتل الأبرياء الآمنيين بل حتى عندما أذن له بالقتال وكُتب عليهم الجهاد- في نهاية المطاف وكسبيل وحيد- أمر أصحابه وقادة جيوشه بألا يقتلوا صبياً أو إمرأة أو شيخاً كبيراً أوعباد في صوامعهم أو آمنيين في منازلهم أغلقوا عليهم أبوابها ولم يشاركوا في القتال فقد تبنى مبدأ الفروسية – أساس القانون الدولي الإنساني في العصر الحديث والمعاصر والذي يقضي بعدم مقاتلة إلا من يقاتل ، وعدم ترويع المدنيين والأبرياء وإطعام الطعام على حبه مسكيناً ويتيماً وأسيرا ، أي لحق الأسرى من الأعداء والذين حملوا السلاح ضد المسلمين منزلة المساكين واليتامى من المسلمين في إطعامهم الطعام على حبه وإحتياجه وإيثارهم ولو كان بهم خصاصة [٣].

---

(١) . راجع د/ إيناس محمد الهجى – د/ يوسف المصرى – المواطنة فى القانون الدولى والشريعة الإسلامية – الطبعة الأولى ٢٠١٣- ص٩.

(٢) . راجع د/ أحمد عبد الغنى محمد النجولى، المواطنة في الإسلام - واجبات وحقوق - رابطة علماء الشريعة لدول مجلس التعاون الخليجى طبعة ٢٠١٠ - مطبعة الحارثى.

(٣) د/ محمد عمارة – أكذوبة الإضطهاد الديني في مصر – الصادر عن المجلس الأعلى للشئون الإسلامية – عام ٢٠٠٠ – سلسلة قضايا إسلامية .
- راجع د/ عبد العزيز عبد الهادي مخيمر – الإرهاب الدولي – دار النهضة العربية – القاهرة – ١٩٨٦- ص ١٤٢.

- **آليات المواطنة في مكافحة الإرهاب ورؤى الباحث:**

تسطيع أليات وجيوش المواطنة – إذا تم تدعيمها وأحسن إستغلالها مكافحة الإرهاب على النحو التالي :

١-تقوية وتدعيم روح الإنتماء الوطني للحفاظ على النسيج الإجتماعي لأطياف الوطن الوحد ممايصعب أمر إختراقه وتجاهله .

٢- هيمنة مبادئ وقيم المواطنة القائمة على العدل والمساواة والعمل على تلاشي الكراهية والحقد .

٣-إستئصال شأفة الإرهاب وإقتلاع على جزور الإرهاب بنشر الفكر المستنير[١].

٤-إضطلاع هيئات المجتمع المدني بدورها الأساسي في نشر التوعية الوطنية وتعزيز روح الإنتماء للوطن وتقوية النسيج الإجتماعي بين طوائف المجتمع والعمل على ترابطها .

٥-قيام رجال الدعوة سواء على المنابر أو عبر وسائل الإعلام المرئية والمسموعة والمكتوبة بنشر التوعية الإسلامية الصحيحة للنأي بهم عن أصحاب الفكر المتطرف وتعرية وكشف أفكارهم المسمومة المغرضة [٢].

٦- التمسك بقيم العدل والمساواة وتكافئ الفرص والقضاء على كل أشكال الفساد والظلم والمحسوبية بإعتبارها تؤدئ إلى بيئة خصبة يترعرع فيها الإرهاب .

---

(١) - راجع د/ عبد العزيز عبد الهادي مخيمر – الإرهاب الدولي – دار النهضة العربية – القاهرة – ١٩٨٦- ص ١٤٢

(٢) د/ نبيل محمد حلمي - الإرهاب الدولي -– دار النهضة العربية – القاهرة – طبعة ١٩٩٨-ص٥٤

الفصل الثالث
مبادئ وقيم المواطنة ودور هيئات المجتمع المدني في تعزيزها

تمهيد وتقسيم : لاشك أن ترسيخ مبادئ وقيم المواطنة وتدعيمهاوجعلها السلوك الذي يلتف حوله الجميع والإلتزام بتلك القيم وعدم الحيدة عنها وإلا يتم المحاسبة عنها وإنزال أشد العقاب على من ينتهك قيم ومبادئ المواطنة بإعتباره خائناً لها ، ولاشك أن حشد الرأي العام من خلال هيئات المجتمع المدني وجعله يسهر على رعاية قيم ومبادئ المواطنة وتعزيزها من شأنه أن يحقق الأهداف المرجوة نحو رفعة الوطن وتحقيق إزدهاره . ولذا سأتناول هذا الفصل في مبحثين : حيث أبحث في أولهما مبادئ وقيم المواطنة بينما أتناول في المبحث الثاني دور هيئات المجتمع المدني في تعزيز قيم المواطة .

المبحث الأول
مبادئ وقيم المواطنة

ذكرت أن المواطنة تعني أنها رابطة قانونية وسياسية تربط المواطن بوطن معين برابط الجنسية وترتب له حقوق وتحمله بإلتزامات وفقاً لمبادئ وقيم ثابتة . ولأجل ذلك كان ينبغي أن ترتكز المواطنة على مجموعة من المبادئ والقيم تعطيها المضمون والجوهر وتضبط شكلها وأدائها . ويمكن أن نذكر من مبادئ وقيم المواطنة – والتي يصعب حصرها – فيما يلي :

أولاً : المساواة بين المواطنين وعدم التمييز: يعد مبدأ المساواة من أهم دعائم وقيم المواطنة وأحد ركائزها الأساسية والتي لايمكن أن تقوم لها قائمة بدونه ، فالسلام والمحبة تسود إرجاء الوطن عندما يشعر الجميع بأنه يتساوى مع غيره فى الحقوق والإلتزامات وأنه لايوجد فارق بينهم بسبب الدين أو العرق أو الجنس أواللغة أو العقيدة ، فالكل لدى القانون سواء [1]..

ولذلك حرصت الدساتير والقوانين الداخلية للدول العربية ، وكافة دول العالم على النص على هذا المبدأ صراحه وإعطائه قيمة دستورية عليا بمعنى أنه لايجوز لأي تشريع أدنى يصدر من البرلمان أن يخالفه وإلا يوصم بعدم الدستورية وينبغي طرحه وعدم تطبيقه من كافة سلطات الدولة التشريعية والتنفيذية والقضائية [2]..

ولذلك نصت المادة من الدستور الكويتي على أنه " المواطنون لدى القانون سواء لا تمييز بينهم بسبب الدين أو اللغة أو العقيدة " وقد أكدت على هذا المبدأ كافة المعاهدات والمواثيق الدولية المتعلقة بحقوق الإنسان مثل الإعلان العالمي لحقوق الإنسان الصادر في ١٠ ديسمبر ١٩٤٨ وإتفاقيات منظمة الأمم المتحدة للحقوق المدنية والسياسية لعام ١٩٦٦ ، وإتفاقية الأمم المتحدة للحقوق الإقتصادية والإجتماعية والثقافية لعام ١٩٦٦ ، ومن قبل كل هذا نصت الشريعة الإسلامية وغيرها من الشرائع السماويةعلى المساواة بين بني البشر فكما قال المصطفى صلى الله عليه وسلم " كلكم لآدم وآدم من تراب ، ولا فرق بين عربي ولا أعجمي إلا بالتقوى " وقال عز وجل " يأيها الناس إنا جعلناكم شعوباً وقبائل لتعارفوا إن أكرمكم عند الله أتقاكم " .

إذن المساواة في المواطنة تعني المساواة بين المواطنين في الحقوق والإلتزامات وأنه لا تمييز بينهم ، وأن مبدأ تكافئ الفرص مكفول للجميع مادام تساووا في نفس المراكز القانونية ، كما تعني المساواة سيادة القانون وتطبيقه على الجميع على حد سواء بلا تمييز. ويترتب على إعمال المساواة الشعور بالرضا وتحقيق الوئام والسلام الإجتماعي ، بينما يترتب على الإخلال بهذا المبدأ سيادة

---

(١) أحمد إبراهيم ملاوي، أهمية منظمات المجتمع المدني في التنمية، بحث منشور في مجلة جامعة دمشق للعلوم الاقتصادية والقانونية، المجلد الرابع والعشرون، العدد الثاني، ٢٠٠٨م، ص٢٥٨، مفهوم المجتمع المدني: نشأته وتطوره ومكوناته، ص٢.

(٢) د/ نبيل محمد حلمي - الإرهاب الدولي -– دار النهضة العربية – القاهرة – طبعة ١٩٩٨-ص٥٤

مشاعر الحسد والبغض والكراهية وتفكك نسيج المجتمع ، وإنفصام عرى المواطنة كلها وإندلاع االإنحراف والإرهاب والحرب الطائفية ...الخ [١]..

ثانياً : تحقيق العدالة الإجتماعية : إن المواطنة تفرض على الجميع من دولة وأفراد تحقيق العدالة الإجتماعية وتقريب الفوارق بين طبقات المجتمع ، والقضاء على أهم الأمراض الإجتماعية الفقر والجهل والمرض ، حيث أن هذه الآفات هي سبب كل إنحراف وتخلف ، فالإرهاب والخيانة والجاسوسية وبيع الأوطان تترعرع في بيئة إجتماعية يسودها الفقر والجهل والشعور بالظلم الإجتماعي .

إن معنى تحقيق العدالة الإجتماعية ينصرف إلى حق كل مواطن في العيش بكرامة في وطنه ، بأن يجد فرصة عمل تتناسب مع مؤهلاته ، وأن يحصل على دخل مجزي يجعله يحيا هو وأسرته حياة كريمة ، وأن يجد فرصته في التعليم والرعاية الصحية والتأمين الإجتماعي [٢]..

ثالثا : تعظيم المصلحة العامة على المصالح الخاصة : ترتكز المواطنة على مبدأ وقيمة كبرى هي إيمان الجميع بإعلاء المصالح العامة وتفضيلها على المصالح الفردية الأنانية ، ولذلك إذا تعارضت المصلحة العامة مع المصلحة الخاصة فينبغي تفضيل المصالح دائماً ، لأن المصالح العامة يستفيد منها الجميع وتعم بالخير على المجتمع ككل ، بينما المصالح الخاصة يستفيد منها عدد محدود من الأفراد ، ولذلك فالمصلحة العامة للوطن تعلو على أي مصالح أخرى [٣]..

ولكن لايعني إيثار المصالح العامة على المصالح الخاصة التضحية بمصالح الأفراد تماماً ، وإنما تفضيل المصلحة العامة وتقديمها والمضي فيها على حساب مصالح الأفراد ولكن مع وجوب تعويضهم ، فمثلاً يجوز للدولة نزع الملكية الخاصة للأفراد في سبيل إنشاء وتوسيع طريق عام أو إقامة منشآت عامة كالمستشفيات والمدارس ، ولكن شريطة تعويض الأفراد تعويضاً كاملاً بمعنى تعويضهم عما لحق بهم من خسارة ومافاتهم من كسب .

رابعاً : أداء واجبات المواطنة قبل التمتع بحقوقها : ينبغي على المواطنين أداء التزاماتهم وواجباتهم أولاً قبل المطالبة بحقوقهم وليس العكس أي لايجوز المطالبة بالحقوق قبل أداء

---

(١) أحمد إبراهيم ملاوي، أهمية منظمات المجتمع المدني في التنمية، بحث منشور في مجلة جامعة دمشق للعلوم الاقتصادية والقانونية، المجلد الرابع والعشرون، العدد الثاني، ٢٠٠٨م، ص٢٥٨، مفهوم المجتمع المدني: نشأته وتطوره ومكوناته، ص٢.

(٢) د/ نبيل محمد حلمي - الإرهاب الدولي -- دار النهضة العربية – القاهرة – طبعة ١٩٩٨-ص٥٤

(٣) أحمد إبراهيم ملاوي، أهمية منظمات المجتمع المدني في التنمية، بحث منشور في مجلة جامعة دمشق للعلوم الاقتصادية والقانونية، المجلد الرابع والعشرون، العدد الثاني، ٢٠٠٨م، ص٢٥٨، مفهوم المجتمع المدني: نشأته وتطوره ومكوناته، ص٢.

الإلتزامات ، كما لايجوز ولا يصح من باب أولى المطالبة بالحقوق والتمتع بها دون أداء الواجبات والإلتزامات .[١].

خامساً : الدفاع عن الوطن ضد أي خطر داخلي أو عدوان خارجي : ترتكز المواطنة أيضاً على مبدأ وجوب الدفاع عن الوطن ضد أي أخطار أياً كان نوعها سواء تلك التي تهدد وحدته الوطنية وأمنه القومي ومصالحه العليا .

المبحث الثاني
دور هيئات المجتمع المدني في تعزيز قيم المواطنة

- **أولاً : المقصود بهيئات المجتمع المدني :** يشير مصطلح المجتمع المدني إلى كل أنواع الأنشطة التطوعية التي تنظمها الجمعيات الأهلية حول مصالح وقيم وأهداف مشتركة ،وتشمل هذه الأنشطة المتنوعة، الخدمات التي ينخرط فيها المجتمع المدني مثل قيامها بدعم التعليم المستقل أو التأثيرعلى السياسات العامة أو هي جمعيات ينشئها أشخاص تعمل لنصرة قضية مشتركة ...

أما منظمات المجتمع المدني ، فتعني مجموعة المنظمات غير الحكومية أو الأهلية التطوعية والتي لاتستهدف تحقيق ربح وإنما تنهض بعبء التعبير عن إهتمامات وقيم أعضائها أو الأخرين الذين تستهدفهم بنشاطها ، وذلك إستناداً إلى إعتبارات أخلاقية أو ثقافية أو سياسية أو علمية أو دينية أو خيرية ومثالها النقابات العمالية ، وجماعات السكان الأصليين ، والمنظمات الخيرية ، والمنظمات الدينية ، والنقابات المهنية ، ومؤسسات العمل الخيري ، والأحزاب السياسية [٢]..

وتنفرد منظمات المجتمع المدني بخصائص تميزها عن غيرها وهي أنها على شدة تنوعها فهي تتمتع بالإستقلال عن الحكومة ، والقطاع الخاص ، ولعلى هذا الطابع الإستقلالي هو مايسمح لهذه المنظمات بأن تعمل على الأرض وتضطلع بدور هام في الأنظمة الديمقراطية ، ويطلق عليها السلطة الخامسة لإضطلاعها بالدور الرقابي المهم على مدى الأداء الحسن لمؤسسات الدولة وتعمل على الربط بينها وبين قضايا المجتمع[٣]. .

([١]) د/ نبيل محمد حلمي - الإرهاب الدولي -ـ دار النهضة العربية ـ القاهرة ـ طبعة ١٩٩٨-ص٥٤

([٢]) د/ نبيل محمد حلمي - الإرهاب الدولي -ـ دار النهضة العربية ـ القاهرة ـ طبعة ١٩٩٨-ص٥٤

([٣]) أحمد إبراهيم ملاوي، أهمية منظمات المجتمع المدني في التنمية، بحث منشور في مجلة جامعة دمشق للعلوم الاقتصادية والقانونية، المجلد الرابع والعشرون، العدد الثاني، ٢٠٠٨م، ص٢٥٨، مفهوم المجتمع المدني: نشأته وتطوره ومكوناته، ص٢.

الصفات الاساسية لمنظمات المجتمع المدني

١-التطوع الارادي وغير الجبري

اهم السمات الاساسية لمنظمات المجتمع المدني وهو التطوع الارادي وغير الجبري وعضوية مؤسساته ومنظماته كما ذكرنا في اعلاه رغم ان الدراسات والاحصاءات والاستبيانات الميدانية للمختصين في هذا المجال اضافة لتقارير المنظمات الدولية اكدت ان نسبة الفعاليات والمساهمات التطوعية ضعيفة ومحدودة في مجال هذه المنظمات بسبب غياب الوعي بأهمية العمل التطوعي في المجتمعات بشكل عام وخاصة دول العالم الثالث [١].

لذلك يجب تفعيل وتعزيز العمل التطوعي وتوسيع افاقه بإعطاء فرصة للمتطوعين في القيادة الادارية وصنع القرار والتخطيط والتنفيذ في هذه المنظمات لتشجيعهم عن العطاء والتميز والابداع والاستمرار في عملهم واستقطاب عناصر ودماء جديدة باستمرار لعمل في هذه المنظمات وأن تعمل بصورة مبرمجة لاهداف محدودة ووفق معايير محددة .

ان منظمات المجتمع المدني تقدم خدماتها ونشاطاتها مجانا وبدون ثمن لافراد المجتمع مثل رعاية النساء من الارامل والثكالى والمطلقات والاهتمام بالايتام والاطفال والمرضى اضافة لدعم الطلاب والشباب وتشجيع مشاريع الزواج واغلب هذه المنظمات منظمات غير حكومية وقسم منها اهلية وهي ذو نفع عام في مجال الرعاية والاغاثة الانسانية والتنمية الثقافية والاجتماعية والاقتصادية والصحية والسياسية والرياضية والتراثية والبيئية وحقوق الانسان وحقوق المرأة والطفل والمعوقين والطلاب والشباب واي مجتمع بدون منظمات مجتمع مدني وبدون مؤسساته المشار اليها اعلاه ونشاطها وفعالياتها يكون ناقص وفيه خلل ، ولا يمكن ان يحصل فيه تنمية متناسقة ورشيقة لكل فعالياته المختلفة بشكل متكامل وناضج اذا لم يتم تفعيل وتدعيم وتنشيط هذه المنظمات بصورة ايجابية ماديا ومعنويا من قبل الدولة[٢] . .

---

[1]) د / فارس العزاوي - مؤسسات المجتمع المدني ودورها في حفظ الأمن المجتمعي رؤية نقدية في ضوء المنهج التحليلى فى الندوة العلمية التى عقدتها كلية الريان للعلوم الإنسانية والتطبيقية وكلية الآداب بجامعة حضرموت للعلوم والتكنولوجيا والسلطة التنفيذية بمحافظة حضرموت ومنتدى المعلم الثقافي تحت عنوان: الأمن المجتمعي ومقومات الحفظ: رؤية شرعية، تاريخ يوم الأحد ١٤٣٣/٦/٨هـ الموافق ٢٠١٢/٤/٢٩م.

([٢]) د/ نبيل محمد حلمي - الإرهاب الدولي -- دار النهضة العربية – القاهرة – طبعة ١٩٩٨-ص٥٤

٢- التمتع بالإستقلال الإداري والمالي عن مؤسسات الدولة : **ينبغي أن تتمتع تلك المنظمات بقدر كبير من الإستقلال المالي والإداري ، واذا ما فقدت هذه المنظمات استقلاليتها الادارية والمالية ستتحول الى اداة وادارة طيعة بيد الحكومات وسلطاتها وبعض احزابها ان وجدت وينتهي دورها ضمن مفهوم منظمات المجتمع المدني كذلك يجب ان يتصف عمل هذه المنظمات بالشفافية والمصداقية والاقناع والكفاءة والتميز بحيث تكشف عن مصادر تمويلها وطريقة صرف مبالغ موازنتها المالية وعدد ونوعية مشاريعها وكلفها المخمنة ومواقعها والغرض منها ونسبة الاعمال المنجزة فيها والمبالغ المصروفة مع وجود نظام رقابة مالي واداري كفوء ومخول والية خاصة لمحاسبة قيادات وادارات تلك المنظمات عن اي خروقات من قبل هيئاتها العامة التي تعتبر اعلى سلطة تشريعية فيها وان يكون كل اعمالها ونشاطاتها بدون ربحية وباشراف مجلس ادارتها الذي تنتخبه الهيئة العامة لهذهالمنظمات[١] .**

- **٣-توافر الغطاء المالي والقانوني كذلك اهم اركان عمل منظمات المجتمع المدني هو توفر الغطاء المالي والقانوني لعملها بشكل واضح ومحدد من قبل الدولة والمنظمات الدولية والهيئة العامة لهاالتي تقوم برسم خارطة الطريق لقياداتها الادارية بدون وصاية الدولة وتدخلها حيثتتولى الهيئة العامة وضع الخطط الاستراتيجية وبرامج عمل واضحة ومدروسة واولويات المشاريع والسياسة المالية واجراء الانتخابات اضافة الى تقيم كفاءة الاداء ومراجعة ما يتحقق من اهداف وانجازات ومبادىء وتحديد السلبيات والاخطاء والنواقص وكشفها بشكل شجاع وصريح وديمقراطي امام الهيئات العامة لمعالجتهاوتجاوزها [٢].**

٤- كذلك يمكن لمنظمات المجتمع المدني ان تقيم اداءها بفعالية اكثر من خلال التعرف والاستطلاع على رأي المستفيدين من مشاريعها وخدماتها واعمالها وانشطتها عن طريق استمارة استبيان خاصة تحتوي على كافة المؤشرات والبيانات الاحصائية المطلوبة والمعلومات الاخرى ثم يتولى قسم مختص في الدراسات او الاحصاء تحليلها بطريقة علمية ومحايدة ونزيهة وكشف نتائجها امام الهيئة العامة بشكل ديمقراطي لتعزيزشفافية هذه المنظمات وترسيخ استمرارها بعملها بقوة وفعاليةأكثر.

٥- مراعاة عدم زج منظمات المجتمع المدني في اتخاذ اي موقف او قرار سياسي :والاهم من كل ما تقدم يجب مراعاة عدم زج منظمات المجتمع المدني في اتخاذ اموقف او قرار سياسي او اعتبار المنظمات المهنية او الجمعيات او

---

(١) د / فارس العزاوي - مؤسسات المجتمع المدني ودورها في حفظ الأمن المجتمعي رؤية نقدية في ضوء المنهج التحليلي في الندوة العلمية ، تاريخ يوم الأحد ١٤٣٣/٦/٨هـ الموافق ٢٠١٢/٤/٢٩م.

(٢) د/ نبيل محمد حلمي - الإرهاب الدولي -- دار النهضة العربية – القاهرة – طبعة ١٩٩٨- ص٥٤

الاتحادات اوالاندية او الهيئات الرياضية او الثقافية او الشبابية او الطلابية او المرأةواجهة للنظام السياسي في الحكم كذلك يجب منع الساسيين من تولي مناصب قيادية فيها لان ذلك يتناقض ويتعارض ويتقاطع مع مفاهيم واسس ومبادىء المجتمع المدني الذي نحن بصدده[1].

- ثانياً : دور هيئات المجتمع المدني في تعزيز قيم المواطنة : تساهم هيئات المجتمع المدني بدور مهم في النظم الديمقراطية ، سواء في النهوض بالمجتمع أو نشر التوعية وتثقيف المجتمع ، او في القيام بعمل إنتاجي تطوعي وغيرها وذلك على النحو التالي :

١-الدور التوعوي والتثقيفي لمنظمات المجتمع المدني : تزداد أهمية المجتمع المدني وتنضج مؤسساته لما يقوم به من دور في تنظيم وتفعيل مشاركة الناس في تقرير مصائرهم. وأيضا في مواجهة السياسات التي تؤثر في معيشتهم وتزيد من افتقارهم. هذا بالإضافة إلي دوره في نشر ثقافة خلق المبادرة الذاتية وثقافة بناء المؤسسات وثقافة الإعلاء من شأن الوطن، والتأكيد على إرادة المواطنين في الفعل التاريخي وجذبهم إلى ساحة الفعل التاريخي والمساهمة بفعالية في تحقيق التحولات الكبرى للمجتمعات حتى لا تترك حكرا على النخب الحاكمة.

إذن المجتمع المدني يلعب دور فعال Actor ، ويسهم في التأثير على صنع التغير الاجتماعي والسياسي وفي الاتجاه الذي يؤدي إلى تصعيد مستوى الوعي وغرس روح العمل الجماعي والتزويد بمهارات السياسية و العمل على تطوير القدرات و تبادل الخبرات في مجال الدفاع عن الحق العام و المنفعة الجماعية Collective benefit . إن تطوير مؤسسات المجتمع المدني سند أساسي لإحداث التغير وتأثير على مستويات الوعي وقدرته على العمل الجماعي. وهو أيضا سند أساسي لديمومة النظام الديمقراطي و تطويره حيث إن الديمقراطية ليست هدف سياسي يمكن تحقيقه والوصول إليه لمرة واحة فقط وإنما هي عملية حيوية يجب تنميتها والحفاظ عليها والاستمرار في تطويرها.

٢- منظمات المجتمع المدني والتعاونيات والحكم الراشد :

يمكن للمنظمات التعاونية المختلفة، بالاضافة لمنظمات المجتمع المدني الاخري أن توفر ضوابط على سلطة الحكومة، ويمكنها، من خلال هذا الدور، أن تسهم في تحسين إدارة الحكم عبر تعزيز المساءلة والشفافية في النظام السياسي، كما يمكنها الإسهام في صياغة السياسات العامة، وحماية الحقوق، والتوفيق بين المصالح، وإيصال الخدمات الاجتماعية. وبعملها هذا، تعزز منظمات المجتمع المدني الفاعلية والمشاركة في الشؤون العامة، وتقوي حكم القانون وغيرها من خصائص إدارة الحكم الصالح. فمثلا، تمكنت وسائل

---

(١) أسامة بدير وسامى محمود ، منظمات المجتمع المدنى وتنمية الريف، مركز الأرض لحقوق الانسان سلسلة المجتمع المدنى العدد رقم (٢٤) القاهرة ابريل ٢٠٠٧

الإعلام أحيانا، وحيث تتمتع بقدر معقول من حرية التعبير، من أن تصبح بالفعل وسائط مهمة للمحاسبة والشفافية والمشاركة تعود بالفائدة على المواطنين وتمثيلهم بفاعلية أكبر من الأجهزة التشريعية الرسمية التابعة للحكومة. تضم منظمات المجتمع المدني جمعيات الصناعيين، والنقابات العمالية، وجمعيات التجار وجمعيات أرباب العمل، وجمعيات المهن الحرة، والمؤسسات الإعلامية، والمنظمات غير الحكومية، ومنظمات حقوق الإنسان المعترف بها رسميا. وتعتبر الأحزاب السياسية أيضا من عناصر المجتمع المدني. وفي الدول التي يسمح نظامها بتعدد الأحزاب، يتم ذكر الإطار القانوني الذي يحيط بعمل الأحزاب السياسية. وتبحث الأحزاب السياسية وبرامجها وتمثيلها البرلماني بتفصيل أكثر في المقالات الخاصة بالانتخابات والسياسةالانتخابية.

أيضا تلعب منظمات المجتمع المدنى دوراً مهماً فى مؤازرة صغار المنتجين ورفع قدراتهم والإنتاجية وهذا "يتطلب من منظمات المجتمع المدنى إعادة تموضعها وتجاوز نهج تقديم الخدمات اى النهج الخيرى ونهج المشاريع التنموية المحدودة إلى نهج التغييرات الهيكلية الواردة فى إتفاقية السلام والدستور والمشاركة فى تقديم مدخلات للمؤسسات وللمفوضيات المستقلة الواردة فى الإتفاقية مثلاً توطين النازحين والاجئين وخلق الظروف الإقتصادية والبيئية لعودتهم". دور هذه المنظمات يشمل تدريب السكان ومساعدتهم على كيفية فض النزاعات التى تنشأ بينهم، المشاركة فى حملات محو الأمية، والتدريب على تقديم خدمات الرعاية الصحية الأولية. وتنظيم برامج تعليم وتدريب للنساء على تنويع منتجاتهن مثل صناعة منتجات الألبان، تعليب الخضر والفاكهه، المصنوعات الجلدية والإستفدة من المدخلات المحلية لتطوير وتنويع الصناعات المنزلية والحرفية وتشجيع صغار المنتجين على تكوين الجمعيات التعاونية والإنتاجية والإستهلاكية مساعداتهم على تكوينها وتدريبهم على إداراتها وغرس قيم العمل الجماعى فى وسطهم. خاصة وأن عضوية المرأة فى هذه الجمعيات تقل كثيراً من الرجال. ففى السودان "ولاية شمال دارفور" يشكل الرجال ٩٠% من عضوية الجمعيات التعاونية بينما النساء ١٠% فقط.. تلعب الجمعيات التعاونية دوراً هاماً فى تجميع صغار المنتجين. وتزويدهم بمدخلات الإنتاج. وتقديم التمويل أو الضمانات الازمة للحصول على التمويل من مؤسسات التمويل الحديث. وتسويق أو المساعدة فى تسويق منتجاتهم. مما يضمن حصول المنتج على الجزء الأكبر من الفائض الإقتصادى الذى يحققة وإعادة رسملة جزء من هذا الفائض ليصبح الأخير مصدر من مصادر توسيع عملية اعادة الانتاج وتجددها.

وتبرز أهمية التنسيق والتعاون بين منظمات المجتمع المدني للاعتبارات التالية :

١-- إن المرحلة القادمة تتطلب تجميع جهود وطاقات منظمات المجتمع المدني لبلورة رؤية تنموية ومجتمعية وإغاثية لدعم وتثبيت حقوق المواطنين وتوفير كل مقومات وأساسيات الحياة، وبناء استراتيجية جماعية واضحة لعمل المنظمات والمؤسسات الأهلية داخل البلد الواحد وخارجه.

(٢) إن مواجهة المشاكل والمعوقات المتجددة والمتنوعية والمعقدة في كل مناحي الحياة، يستدعي التشبيك والتنسيق والشراكة بين المؤسسات والمنظمات الأهلية

لكشف لكشف هذا الواقع والتعامل معه في ظل الإمكانات المادية والبشرية وإستغلالها الإستغلال الأمثل.

(٣) إن مواجهة المشاكل الإغاثية والتنموية الحالية وتحديات إعادة بناء البيوت والمنشآت، وإزالة الفقر، ومكافحة البطالة، وتوفير فرص العمل، ودعم التعليم والصحة، وتأمين المساكن وغيرها، تستدعي تكاتف جهود المؤسسات الأهلية ومنظمات المجتمع المدني المختلفة، وبدون تعزيز الشراكة والتنسيق والتعاون فيما بينها لن تتمكن من النجاح في عمليات التنمية والتعمير والتطوير.

(٤) إن تحديات العولمة والموضوعات والمعايير التي تثيرها، سواء على الصعيد الاقتصادي والاجتماعي والثقافي، أو على صعيد حقوق الإنسان، تستدعي تحالفاً واسعاً للمؤسسات الأهلية ومنظمات المجتمع المدني علي المستويات المحلية والإقليمية والدولية المختلفة ، لمواجهة تأثيرات العولمة سواء منها الإيجابي أو السلبي.

(٥) من المهم أن تتجه المؤسسات الأهلية ومنظمات المجتمع المدني برؤية واضحة وخطة عمل وسياسات وآليات محددة تجاه الجهات الداعمة والمانحة ومؤسسات الأمم المتحدة والمؤسسات الدولية المالية كالبنك الدولي وصندوق النقد الدولي، وهذا لن يتحقق إلا إذا تكرس العمل المشترك تجاه موضوعات وقضايا التمويل.

(٦) إن تعزيز الشراكة والتنسيق والتعاون والتشبيك بين المؤسسات الأهلية ومنظمات المجتمع المدني المختلفة، يعطي قوة أكبر على صعيد التأثير بالسياسات الإقليمية والدولية تجاه موضوعات الإغاثة والتنمية وحقوق الإنسان والعدالة الاجتماعية، ولا تستطيع المؤسسات الأهلية ومنظمات المجتمع المدني المشاركة في هذا الجهد أن تنجح لوحدها بدون التعاون مع الجهود الإقليمية والدولية.

(٧) تطوير فعالية مجالس الإدارات، تواجهه الكثير من العقبات التي تعترض تطوير مجالس الإدارات، مثل: عدم توفر الوقت والجهد، وغياب المبادرة أو ضعف القيادة، والبعد عن تحمل الأعباء المالية التي يتطلبها التطوير المستمر، وصعوبة الاعتراف بالحاجة إلى مهارات ومعارف جديدة، وفقدان روح الفريق وقبول العلم الجماعي، وقلة الاهتمام والكفاءة . . .لذلك لابد من توجهات وأنشطة لتطوير مجلس الإدارة منها علي سبيل المثال: برنامج قوي لتوجيه أعضاء مجلس الإدارة، وتقييم المجلس لفعالية أدائه لوظائفه (انعكاسات مناقشاتهم على القرارات، ومدى تفاعلهم معها، وقدرتهم على مواجهة القضايا والموضوعات القائمة على جدول الأعمال)،ومنها: مراجعة رسالة المنظمة، وتنظيم ورش عمل تدريبية، والتخطيط الجيد لعقد اجتماع مغلق مع فريق العاملين. وبدون ذلك يضعف مردود الرأي وأسهامات المواطن

الفصل الرابع

نحو إستراتيجية عملية عربية موحدة لترسيخ قيم المواطنة .

تمهيد وتقسيم :

إن نهضة الوطن تبدأ من النهضة بالمواطن فهو ركيزة التنمية ووقود معركة الإزدهار وذلك إذا أدركت الدول أن الفرد هو محور التنمية ، وأن تنمية الإنسان هو أساس كل تقدم ، وتتحقق تلك التنمية كمنظومة متكاملة تبدأ منذ مرحلة الطفولة بتعزيز قيم المواطنة عند الحاكم والمحكوم بحيث تغدو رفعة الوطن وإزدهاره هو هاجس كل قرار وكل عمل ، وعلى ذلك أتناول في الفصل في مبحثين حيث أتناول في المبحث الأول : الإستراتيجية العربية لترسيخ قيم المواطنة في الظروف العادية بينما أتناول في المبحث الثاني : الإستراتيجية العربية لترسيخ قيم المواطنة في الظروف الإستثنائية.

المبحث الأول

الإستراتيجية العربية لترسيخ قيم المواطنة في الظروف العادية

وأتناول هذا المبحث في مطلبين يتناول أولهما الإستراتيجية العربية للنهوض بالمواطن وأبحث في المطلب الثاني : الإستراتيجية العربية للنهوض بالوطن وتحقيق إزدهاره .

المطلب الأول
الإستراتيجية العربية للنهوض بالمواطن
في الظروف العادية

مفهوم الإسراتيجية : يقصد بالإستراتيجية هو تخطيط سياسة عامة للدولة ترتكز على أسس ومبادئ معينة لتحقيق أهداف ومقاصد محددة على المدى البعيد ، وإذا قلنا إستراتيجية عربية ، فهذا يعني رسم سياسة موحدة ونموزجية ومتكاملة للدول **العربية** ككل تهدف إلى النهوض بالمواطن العربي على المدى البعيد عن طريق عمل إستراتيجية عربية تصادق عليها كل الدول العربية [1].

إذن ترتكز الإستراتيجية على رسم سياسة عامة بعيدة المدى لتحقيق أهداف محددة وفقاً لمبادئ علمية معينة ، ولهذا ينبغي أن تسند الإستراتيجية لرجال ومعاهد التخطيط والتي تتفرغ تماماً في رسم الخطط الإستراتيجية طويلة المدى شريطة أن تعمل في كافة محاورها على النهوض بالمواطن ، وإعتباره محور التقدم والتنمية.

وعلى ذلك أتناول في هذا المطلب المبادئ التي ترتكز عليها إستراتيجية النهوض بالمواطن وأهدافها .

---

(1) **الإستراتيجية أو علم التخطيط بصفة عامة هي مصطلح عسكري بالأساس وتعني الخطة الحربية أو هي فن التخطيط للعمليات العسكرية قبل نشوب الحروب بفترة كبيرة بغرض حسن الإستعداد لها وتحقيق أعلى مقومات النصر ، وفي نفس الوقت فن إدارة تلك العمليات عقب نشوب الحروب ، وتعكس الإستراتيجية الخطط المحددة مسبقاً لتحقيق هدف معين على المدى البعيد في ضوء الإمكانيات المتاحة أو التي يمكن الحصول عليها .**

- المبادئ التي ترتكز عليها إستراتيجية النهوض بالمواطن وأهدافها .
- (إستراتيجية التعليم) الإهتمام بالتعليم عن طريق رسم سياسة عامة وخطة شاملة للنهوض بالمواطن من خلال التعليم على أن تبدأ من مرحلة الطفولة المبكرة ومن سن ثلاث سنوات وحتى مرحلة التعليم الجامعي تهدف إلى تنمية المواطن فكرياً وعلمياً على أن تكون قائمة على أساس تنمية روح الوطنية والإنتماء والحب الجم للوطن والتفاني في سبيلة .
- ولتحقيق إستراتيجية التعليم طويلة المدى علينا أن نعمل على :
  - الإهتمام بمستوى المعلم وتأهيله علمياً وفكرياً ومادياً بإعتباره هو الذي يبث روح الوطنية والإنتماء ومبادئ المواطنة لدى المواطن ففاقد الشئ لا يعطيه.
  - الإهتمام بمستوى تلاميذ المدارس من الناحية العقلية والجسدية والنفسية، عن طريق إستخدام تكنولوجيا التعليم الحديثة وطرق التدريس الغير تقليدية ،والتي تتناسب مع كل مرحلة عمرية ، بمعني يكون هناك برنامج متكامل لمرحلة التعليم الإساسي ، وبرنامج كفء للمرحلة الثانوية ، ثم للمرحلة الجامعية ، الإهتمام بالرياضة في كل المراحل التعليمية فالعقل السليم في الجسم السليم .
  - بناء مدارس نموزجية من حيث الشكل والمضمون ، يكفل فيها إستيعاب عدد من طلاب العلم يتناسب مع طاقة المعلم وطاقة المكان ، أما من حيث المضمون فهو يتمثل في تزويدها بوسائل التكنولوجيا الحديثة في التدريس وتدريب القائمين عليها على كيفية ومهارة إستخدامها.
  - مراجعة وتطوير المناهج التدريسية وتسخيرها لتحسين العملية التعليمية وجعلها أكثر قدرة على الإبتكار وربطها بسوق العمل وجعلها خادمة لإحتياجات التنمية ومرتبطة بالواقع وتعمل على تغييره للأفضل .
  - جعل مادة التربية الوطنية مادة أساسية تضاف للمجموع ومادة نجاح ورسوب ، وانتقاء القائمين على تدريسها .
  - العمل على نشر الأفكار المعتدلة الصحيحة وبثها في عقول المتعلمين في كافة المراحل التعليمية ، وتربيتهم عليها ، وجعلها خير مقاوم للفكر المتطرف .
  - إعتماد ميزانية معقولة للإنفاق على التعليم لأن الإستثمار في المواطن هو أعلى درجات الإستثمار .

- إستراتيجية هيئات المجتمع المدني في تعزيز قيم المواطنة : أصبح لهيئات المجتمع المدني من جمعيات أهلية وأحذاب سياسية والمعاهد والجامعات البحثية وتجمعات الشباب دور فاعل في تعزيز قيم المواطنة عن طريق مايتم عقده من ندوات ومؤتمرات وورش عمل وفاعليات، ومايترتب عليها من نتائج وتوصيات أضحت ذات دور مؤثر في تغيير حركة المجتمع ودفعه

نحو تبني سياسات معينة وخاصة أن ممثلي المجتمع المدني هم قلب الشعب النابض ومرآته الحقيقية المعبرة عن مشاعره ووجدانه ، والتي تنقل الصور الحية عما يدور في خلده وخواطره . ولذلك ينبغي تحقيق مايلي :

- **إشراك هيئات المجتمع المدني في صناعة القرارات السياسية وتحميلها المسئولية القانونية والأخلاقية في إدارة الشئون العامة لأن من شأن هذا تعزيز قيم المواطنة .**
- **إشراك هيئات المجتمع المدني في غرس مبادئ وقيم المواطنة بين أوساط الشباب وكافة الفئات التي تحتك بها بإعتبارها هي الأقرب إليها والأكثر تأثيراً عليها .**
- **تفعيل دور هيئات المجتمع المدني ودعمها وتعزيز دورها في الحوار المجتمعي حيث يسهم ذلك بدرجة كبيرة في دعم أواصر المواطنة والمحافظة على نسيج المجتمع والترابط بين طوائفة وإعلاء المصلحة العامة للوطن عن كل مصلحة أخرى .**

المطلب الثاني
الإستراتيجية العربية للنهوض بالوطن
في الظروف العادية

- **عمل إسترتيجية عربية للمواطنة تساعد على تقدم الوطن وإزدهاره :**تعاني الدول **العربية** من مشكلة أساسية وهي عدم تنوع مصادر الدخل ، وإعتمادها على مصدر رئيسي يكاد يكون وحيد وهو الإعتماد على النفط ، ولما كان النفط من مصادر الطاقة الغير متجددة والغير ثابتة الثمن ، ولذا كان من الضروري إيجاد إستراتيجية وطنية تنوع مصادر الدخل وإستغلال عائدات النفط في إقتحام مصادر جديدة للإنتاج تساعد على تقدم الوطن وتحقق إزدهاره ، **ويتم تحقيق ذلك على النحو التالي :**

- **تعزيز قيم الموطنةعن طريق إنشاء الدول العربية لسوق عربية مشتركةعلى غرار السوق الأوربية المستركة ، ويتم من خلالها استثمار عائدات النفط في مجالات تنموية جديدة ومتنوعة، وخاصة أن هناك صناعات عديدة قائمة على صناعة النفط مثل تكرير النفط وإستغلال مشتقاته والتي تدخل في صناعات عديدة.**

-

- **الإستراتيجة القومية للدول العربية (إستراتيجية المواطنة) :** ينبغي أن تسخر مقومات الدول **العربية** على تبني إستراتيجية موحدة تكون واضحة المبادئ والأهداف وتتناغم فيما بينها وتتكامل نحو تحقيق أهداف موحدة وتصب كلها في بوتقة واحدة تنصهر فيها مبادئ وأسس المواطنة (العدل – المساواة – تكافئ الفرص – التكافل الإجتماعي – رعاية وإحتضان النابغين – تعزيز قيم المواطنة – خلق القدوة الحسنة – وتكريم العلماء والمتفوقين) **.ولتحقيق تلك الإستراتيجية القومية ينبغي مايلي :**

- تحقيق التعاون بين الدول العربية عن طريق وضع إستراتيجية متكاملة بينهم تتضمن محاورها وآليات تنفيذها .
- عقد مؤتمر دوري للوزراء المعنيين بتحقيق تلك الإستراتيجية للتنسيق بينهم وكفريق عمل يسهر ومن يخلفهم على تحقيق تلك الإستراتيجية بعيدة المدى وذلك على غرار مؤتمر وزراء الداخلية في دول مجلس التعاون ، ومؤتمر وزراء الخارجية وعلى غرار الدول الكبرى ذات الإستراتيجية الثابتة كالولايات المتحدة الأمريكية التي لا تتغير إستراتيجياتها بتغيير الحزب الفائز في الإنتخابات إلا في تفاصيل قليلة ، حيث تقوم كل حكومة جديدة بتنفيذ الإستراتيجية الثابتة المتفق عليها والموضوعة من مراكز ومعاهد التخطيط الإستراتيجي .
- ضرورة إنشاء مراكز ومعاهد للتخطيط الإستراتيجي في تعزيز قيم المواطنة وإعتماد وتنفيذ نتائجها ، وإنشاء مراكز ومعاهد للتخطيط الإستراتيجي في مختلف المجالات السياسية والإقتصادية والإجتماعية وفي التعليم والصحة والأمن والصناعة والزراعة والتجارة وغيرهم ، والنأي عن السياسات العشوائية التي هي سبب تخلفنا حيث يقوم كل مسئول بهدم ماسبق إن قام به سلفه وهكذا دائماً نبدأ من جديد ومن الصفر، ونظل عند هذا الصفر ، لانتجاوزه بسبب العشوائية وغياب الإستراتيجيات الثابتة الواعية .

- الإستراتيجية الإعلامية لتعزيز قيم المواطنة : لا شك أن دور الإعلام سواء المرئي أو المسموع أو المكتوب أو عبر الشبكة العنكبوتية (الإنترنت) يعتبر من أهم وأخطر الإستراتيجيات بعيدة المدى ، لا سيما أنه يدخل كل منزل ومضاجع الناس ، ويمتلك وسائل سحرية في الجذب وسريعة التأثير ، وتستطيع بسهولة تغيير أفكار الناس سواء عبر بث الأفكار الصحيحة أوحتى الكاذبة المغرضة التي تسعى لتحقيق أهداف معينة .ولهذا ينبغي العمل على مايلي :

- تحقيق سيطرة الدولة على وسائل الإعلام ، ولا أقصد من هذا إمتلاك الدولة للإعلام وأدواته وتوجيهها فالتقدم التكنولوجي لبث القنوات الفضائية عبر الأقمار الصناعية والتي أضحت خارج السيطرة الأرضية ، جعل من المستحيل غلقها والتشويش عليها ، كما أصبحت شبكات التواصل الإجتماعي عبر شبكة الإنترنت تقوم برسالة إعلامية كبيرة ، ولأجل كل هذا وغيره أرى من وجهة نظري أنه لابد مشاركة الدولة في كل البرامج الإعلامية المبثوثة عن طريق المتابعة المستمرة للبرامج المعروضة وللرسائل الإعلامية المبثوثة ، وتصحيح مابها من مفاهيم خاطئة ، وإمداد الناس بالمعلومة السليمة ، فالحق في المعلومة والحقيقة حق دستوري ، والشفافية والوضوح ومحاسبة المخطئ وسيادة القانون خير أدوات لتحقيق سيطرة الدولة على وسائل الإعلام وكافة مقدراتها .

-بث رسائل إعلامية مستمرة تستهدف تعزيز قيم المواطنة بإعتبارها أحد الأدوات السحرية التي تكافح الإرهاب والجاسوسية والإنحراف والفساد والإنطلاق من مبدأ أن الوطن ملك للجميع ، وعلى الجميع أن يحافظ عليه .

المبحث الثاني

الإستراتيجية العربية لترسيخ

قيم المواطنة في الظروف الإستثنائية.

واتناول هذا المبحث في مطلبين حيث اتناول في المطلب الأول : استراتيجية المواطنة في حل الأزمات وفي المطلب الثاني : إستراتيجية المواطنة في حالة الإضطرابات والحرب .

المطلب الأول

استراتيجية المواطنة في حل الأزمات .

مفهوم الأزمة ...وإدارة الأزمة بفكر المواطنة : يقصد بالأزمة حدوث موقف أو حالة نتيجة مقدمات أنذرت به ، ويؤثر هذا الموقف في متخذ القرار في أحد الكيانات الإدارية التي يديرها سواء كانت(الدولة – المؤسسة – المشروع – الأسرة) وتتلاحق فيها الأحداث وتتشابك معها الأسباب بالنتائج ، ويفقد معها متخذ القرار قدرته على السيطرة عليها ، أو على إتجاهاتها المستقبلية .

وعلى ذلك فإن الأزمة تفصح عن حالة حرجة وخطيرة تتسم بالحسم تواجه الكيان الإداري فتهدد مصيره ، وتمثل في الوقت ذاته صعوبة حادة أمام متخذي القرار تضعه في مأزق الإختيار بين مايمكن أن يتخذه من قرارات في ظل الشعور السائد بعدم التأكد لوجود الموقف الضبابي ولإختلاط المعارف وإختلاط الأمور ببعضها مع البعض الأخر بحيث تتداعى أمامه الأحداث ، ويلوح أمامه المجهول لما يمكن أن تؤول إليه أمور الأزمة فيما بعد وماتتمخض عنه من نتائج . **وعلى ذلك فالأزمة لها بعدين أساسيين هما : أولهما بعد الرعب وماتمثله من تهديد خطير للمصالح والأهداف الجوهرية الخاصة بالكيان الإداري الحالية والمستقبلية . وثانيهما بعد زمني ويقصد به الوقت المتاح أمام متخذ القرار لإتخاذ القرار السريع الحازم والصائب الذي لايتضمن أي خطأ لأنه لا يكون هناك وقت أو مجال للتأخير أو لإصلاح الخطأ لأن الأزمة قد تتفاقم إلى أزمات جديدة يصعب تدارك آثارها .**

- **خصائص الأزمة : وتتميز الأزمة بالخصائص الأتية :**
  - **أنها ذات طابع مفاجئ بشكل عنيف . بمعنى أنها تكون طارئة وتندلع فجأة على الرغم من ان الأزمة دائماً يسبقها مؤشرات أو علامات يستطيع قراءاتها المتخصص وتغيب عن غيره .**
  - **التعقد والتشابك والتداخل والتعدد في عناصر الأزمة وعواملها وقوى المصالح المؤيدة والمعارضة لها .**
  - **نقص المعلومات وعدم وضوح الرؤيا لحجم ومدى الأزمة وجهالة أبعادها الحقيقية .**

- **إضطراب الكيان الإداري المتصدي لها وقد تؤدي إلى إنهياره إذ لم يحسن معالجتها .**
- **أنها موقف تتطلب تدخل سريع وعملاً عاجلاً لمنع تدهور الأمور .**
- **تساعد الأزمة على ظهور أعراض سلوكية مرضية خطيرة لعلى أهمها القلق والتوتر وشيوع الامبالاة وعدم الإنتماء هذا في جانبها السلبي ، أما في جانبها الإيجابي ، فقد تؤدئ إلى إندلاع العنف والتخريب .**

ويترتب على حدوث الأزمة الأثار التالية :

- **شلل إستراتيجية الإدارة وخططها الموضوعة مسبقاً في الظروف العادية ، ولهذا لابد من وجود استراتيجية لمواجهة الظروف الإستثنائية .**
- **وجود حالة من الإضطراب والضغط الإجتماعي الشديد على المسئول.**
- **الآثار الضارة للأزمة نفسها .**

- **المواطنة وإدارة الأزمة في الظروف الإستثنائية :**

تعد إدارة الأزمات أسلوب إداري حديث نسبياً نشأ في مجال علم الإدارة العامةحيث مارسته الدولة والمنشآت العامة لمواجهة الظروف الطارئة والكوارث العامة ، وعلم إدارة الأزمات يشير إلى كيفية التغلب على الأزمات بالأدوات العلمية والإدارية المختلفة والإستفادة من إيجابياتها ، وعلى ذلك فإن إدارة الأزمة هي إبتكار نظام لأجل التعامل مع الحالات والمواقف والأحداث المسببة للأزمة من أجل تجنب حدوثها والتخطيط للحالات التي لايمكن تحنبها أو التنبئ بها وذلك بهدف التحكم في النتائج أو التخفيف والحد من آثارها المدمرة .

- **الحاجة الماسة للمواطنة في الظروف الإستثنائية .**

ولاشك أن المواطنة التي تعني كما أسلفنا مجموعة من القيم والمبادئ والحقوق والإلتزامات التى تلصق بأفراد معينة نتيجة لإرتباطهم بدولة معينة برابطة الجنسية ، نكون في أمس الحاجة إليها في الظروف الإستثنائية حيث أن الوطنية الحقيقية وقيم المواطنة ينبغي أن تظهر وقت الشدة والتي تكشف معادن الرجال ، وتبين مدى إنتمائهم لأوطانهم حيث تظهر واجبات المواطنة في أبهى صورها .

ولهذا تفرض واجبات المواطنة على الناس ضرورة التضامن والتكاتف وقت مرور أوطانهم بالأزمات والوفاء بكافة التزامات المواطنة على اكمل وجه ، كما توجب المواطنة على الحكومات وسلطات وهيئات الدولة وجوب إعداد الخطط والإستراتيجيات التي تتناسب مع الأزمات وكيفية التعامل معها ، والإستجابة لمفراداتها ، وإنشاء جهاز إنذار مبكر، وتجنيد الخبرات التي تستطيع تجاوز الأزمة .

مقترحات إدارة الأزمة إعتماداً على المواطنة في الظروف الإستثنائية :
أولاً – عمل خطة إستراتيجية للمواطنة ترتكز على كيفية الحشد الشعبي للمواطنين وإستخراج مساهماتهم الفعالة لحل الأزمة بحيث يكونوا من عوامل الحل والنجاح ولا يكونو من عناصر التعويق والتوتر والإضطراب والتخريب .
ثانياً – تدريب المواطنين على كيفية التعامل مع الأزمة وإسناد خطوات محددة لهم يتم تنفيذها بدقة ، ومن أبرز الأمثلة حالة التعامل مع التسرب الأشعاعي الناتج عن مفعل تشرنوبل في عصر الإتحاد السوفيتي عام ١٩٨٦، وحالة التعامل مع فيضان نهر النيل وإنتشال أثار النوبة ، وبناء السد العالية في جمهورية مصر العربية حيث شهد كل ذلك تهجير للمضواطنين ونقلهم إلى أماكن أخرى حيث لا قى المواطنين ذلك بالترحاب والقبول ، وليس بالرفض والتخريب ، كما أن الحكومة قامت من جانها بتوفير أماكن سكنية بديلة ، كما نراه واضحاً عند تعرض منطقة ما سواء للسيول أو للعواصف حيث تتحمل الدولة المسئولية القانونية في تعويض المواطنين وتدبير اماكن إيواء.
ثالثاً- مقترحات إدارة الأزمة إعتماداً على المواطنة في الظروف الإستثنائية بالنسبة للدولة :

- قيام الدولة بعمل خطة إستراتيجية للمواطنة تتضمن كيفية تفعيل دور المواطنين وقت الأزمات ، كما تتضمن نظاماً للإنذار المبكر يستوعب البوادر الأولى التي تنذر بوقوع الأزمة ، كما تتضمن تلك الخطة التوقعات المحتملة والمخاطر المحدقة ، والسبل الناجعة لمواجهتها ، وتتضمن رصد الميزانيات والترتيبات الواجبة لمعالجة الأخطار المترتبة عليها .
- قيام الدولة بإنشاء جهاز وخلايا لإدارة الأزمة تكون منوطة بدراسة وإ ستطلاع بوادر الأزمة وتحذير المختصين بقرب وقوعها وإتخاذ الإجراءات الكفيلة بمنع وقوعها وتلاشي أضرارها أوعلى الأقل التخفيف من آثارها .
- تبني نظام المصفوفة التنظيمية أو جهاز لإدارة الأزمة على أن يكون لمديره وحدة إدارية متكاملة ، ومن الممكن أن تستعين بأفراد عاملين من الإدارات الوظيفية الأخرى عن طريق تخصيصهم أو إعارتهم من إدارتهم ، وعندما تنهي الأزمة يعودون إلى إدارتهم الأصلية

-العمل على جعل التخطيط للأزمات جزءاً مهماً من التخطيط الاستراتيجي وعنصراً رئيسياً من الخطط العامة للمنظمة؛ لأن الأزمات تهدد تحقيق الأهداف الاستراتيجية وبقاء المنظمة
- ضرورة عقد البرامج التدريبية وورش العمل في مجال إدارة الأزمات وتدريب الموظفين حول كيفية البحث عن إشارات الإنذار، وتعقبها وتحليلها، واتخاذ الإجراءات الوقائية لمنع حدوث الأزمات

- العمل على إيجاد جهة مركزية مزودة بالأساليب والتجهيزات الحديثة للمعلومات لمنع الازدواجية والتضارب والتشتيت توفر المعلومات بسرعة في أثناء مواجهة الأزمة، حيث يتسم الظرف الأزموي بالاضطراب وعدم التركيز.

المطلب الثاني

إستراتيجية المواطنة في حالة الإضطرابات والحرب .

تعريف الحرب والإضطرابات: هي نزاع مسلح متبادل بين دولتين ، بهدف إعادة تنظيم الجغرافية السياسية للحصول على نتائج مرجوة ومصممة بشكل ذاتي . وكذلك الحرب هي عبارة عن تفاعل بين اثنين أو أكثر من القوى المتعارضة والتي لديها "صراع في الرغبات" [٢] ويستخدم هذا المصطلح أيضا كرمز للصراع غير العسكري، مثل الحرب الطبقية .

وقد ينجم عن الحرب بالضرورة احتلالا آو قتلا آو إبادة جماعية بسبب طبيعة المعامله بالمثل وكنتيجة للعنف، وللطبيعة المنظمه للوحدات المتورطة. [٣]

الحرب الأهلية : هي حرب بين الفصائل لمواطني بلد واحد (كما هو الحال في الحرب الأهلية الأمريكية ، والحروب في ليبيا وسوريا واليمن في الوقت الراهن والتي نشأت بعد نشوب ثورات الربيع العربي)، أو بشكل آخر هي نزاع بين دولتين تم إنشاؤهما من أصل واحد .

الحرب بالوكالة : هي حرب تنتج عندما تستعين قوتين بأطراف ثالثة كبدائل لقتال بعضهم البعض بشكل مباشر.

- **الإضطرابات** : يواجه الإنسان في حياته اليومية ضغوطاً نفسية متعددة ، والضغط Stress هوأحداث خارجة عن الفرد ، أو متطلبات استثنائية عليه ، أو مشاكل أو صعوبات تجعله فيوضع غير اعتيادي فتسبب له توتراً أو تشكل له تهديداً يفشل في السيطرة عليه ، وينجم عنه اضطرابات نفسية متعددة.

القاتون الدولي يعترف فقط بالحرب المشروعة:

١. **حروب للدفاع: عندما تتعرض احدى الأمم لهجوم من جانب المعتدي، ويعتبر مشروعا للأمة مع حلفائها الدفاع عن نفسها ضد المعتدي.**
٢. **الأمن الجماعي والإجراءات القسريةآلتي يقرها الحروب مجلس الامن الدولي : عندما تقوم الأمم المتحدة كلها كهيئة بأعمال ضد دولة معينة . الأمثلة على ذلك ومن مختلف عمليات المرور حفظ السلام في جميع انحاء العالم .**
٣. عادة ما تعتمد الظروف السياسية والاقتصادية في عملية السلام التي تلي الحرب على "الحقائق على الارض". عندما يتوافق الخصوم حيث آن الصراع قد انتهى إلى طريق مسدود وأنهم عليهم وقف الأعمال العدائية لتجنب المزيد من الخسائر في الأرواح والممتلكات. ويقررا استعادة الحدود الإقليمية التي كانت فيما قبل الحرب ، أو

اعادة رسم الحدود على خط المراقبة العسكرية، أو من خلال التفاوض يقررا الحفاظ على أو تبادل الأراضي المحتلة بين الاطراف المعنية . والمفاوضات في نهاية الحرب غالبا ما تؤدى آلى وجود معاهدة ، مثل معاهدة فرساي لعام ١٩١٩، أنهت الحرب العالمية الأولى.

٤. وهناك طرف من الاطراف المتحاربة وهو آلذي يستسلم آو ينسحب قد يكون له القليل من القدرة التفاوضية، مع فرض تسوية الجانب المنتصر أو إملاء شروطه على أي معاهدة . وثمة نتيجة مشتركة وهي ان الاراضي التي غزاها تبقى تحت سيطرة السلطة العسكرية الأقوى. يعد الاستسلام غير المشروط هو المحرز في مواجهه القوة العسكرية الساحقة للمجتمع باعتباره محاوله لمنع مزيد من الضرر في الحياة والملكية.

- **ركائز استراتيجية المواطنة في القضاء على الحروب** : لاشك أن من أخطر الأزمات التي تواجه الأمم هي نشوب نزاع مسلح سواء داخل حدود الدولة كالحروب اللأهلية أو خارجها كاالتزاعات المسلحة الدولية ، وسواء هذه أو تلك ، فأنهما يستدعيان آليات وأسلحة وقيم المواطنة ومبادئها حتى يتم إستنفار الجهود وتعبئة القوى الوطنية من أجل تحقيق النصر .

وترتكز استراتيجية المواطنة في القضاء على الحروب على مايلي :

أولاً – تأسيس المواطنة على محبة السلام والوئام الإجتماعي والأخوة الإنسانية ، ونبذ الحقد والكراهية بين الشعوب : ينبغي تأسيس المواطنة سواء داخلياً في نطاق الأسرة أو القبيلة أو الدولة أو حتى في نطاق المجتمع الدولي ككل على المحبة وتعظيم السلام الإجتماعي وهيمنة الأخوة الإنسانية سواء في التعامل داخل حدود الدولة بين المواطنين أو خارجها بين بني البشر فالجميع ينتمي إلي بني آدم ، ولا يتحقق ذلك إلا بنبذ الحقد والكراهية بين الشعوب وإحلال المحبة والسلام بينهما .

ثانياً : تأسيس المواطنة على مبدأ إحترام حقوق الآخرين: لاشك أن السبب الرئيس في نشوب الحروب الداخلية والدولية يرجع إلى طمع الإنسان فيما يملكه غيره وتجاوزه حدود حقه إلى الإعتداء على حقوق الأخرين ، ولهذا يتحقق السلام الإجتماعي سواء على مستوى الأفراد أو الشعوب بتحقق الإحترام لحقوق الآخرين، ولهذا ينبغي تعزيز مبدأ المواطنة الذي يرتكز على مبدأ إحترام حقوق الآخرين .

ثالثاً : تأسيس المواطنة على البر والتعاون وليس على الإثم والعدوان : يتعزز السلام الإجتماعي بإقامة علاقات من التعاون وتبادل المنافع بصورة مشروعة ، وترسيخ المصالح المتبادلة سواء بين الأفراد أو الشعوب ،فإذا تشابكت المصالح وأصبح كل إنسان وكل أمة محتاجة للتعاون مع غيرها ، فهنا سيحل تبادل المصالح والتعاون محل الإثم والعدوان ، حيث عندئذاً سيدرك الإنسان أنه يتكامل ويحيا مع غيره وليس بديلاً له .

رابعاً : تأسيس المواطنة على مبدأ الإنتماء لأرض الوطن وترابه : ينبغي أن يغرس في المواطنين حب الوطن والإنتماء إليه والإلتصاق بترابه بإعتبارة المأوى الذي يأويه والحضن الذي يحميه وفيه

يكمن مستودع ذكرياته وأفراحه وأحزانه ، وتجيش به مشاعره ، وتتغنى روحه بأمجاده ، ويخفق قلبه كلما ذكرت أخباره ، ويلتهب وجدانه كلما تعرض وطنه لأحد نوائب الدهر .

خامساً – المواطنة تقضي على الطائفية والعصبية والحروب الأهلية : إن تربية المواطنين على أساس الإنتماء للعائلة الكبيرة وهي الوطن يؤدي إلى نبذ الطائفية والتقوقع في القبيلة أو الطائفة ، فالكل هم أولاد هذا الوطن وينتسبون إليه فهو الأب وهو الأم وهو العائلة وهو الطائفة ، بل هو البوتقة التي ينصهر فيها الجميع ، وإذا تحقق هذا فلن يكون هناك مجال للطائفية الدينية أو المذهبية أو العصبية ولن تكون هناك حروب أهلية أو إنفصالية فحضن الوطن يوحد الجميع بلا تمييز أو عنصرية .

سادساً : المواطنة توحد الجميع ضد أي خطر أو عدوان خارجي : المواطنة تحشد الجميع وتعبئهم ضد أي خطر خارجي لأنها توحد بين أبناء الوطن نحو هدف واحد وهو مقاومة وصد الخطر الخارجي والتوحد عليه ولو إختلفت الأهواء والمآرب السياسية ، فعند الشدائد تظهر معادن الرجال .

سابعاً : المواطنة تجعل الوطن بمثابة السفينة التي تعبر بالجميع إلى بر الأمان : عندما يتكاتف الجميع ويتحدون ، فالإتحاد قوة ، يقوى الوطن وتزداد موارده ، ويزدهر إقتصاده فيأمن الجميع على حاضره ومستقبله .

الخاتمة والنتائج والتوصيات

تم تناول هذا البحث في أربعة فصول : حيث بحثت في الفصل الأول مفهوم المواطنة والمفاهيم المرتبطة بها ، حيث انتهيت فيه إلى تعريف المواطنة بأنها رابطة قانونية وسياسية تتضمن مجموعة من المبادئ والقيم العليا وترتب حقوق وإلتزامات على من ينتمي إلى وطن معين برابطة الجنسية . وأن المواطنة بهذا التعريف تختلف عن بعض المفاهيم المشابهه لها والمرتبطة بها مثل الوطن والذي يعني إقليم الدولة الذي يستقر عليه شعبها ومواطنيها بصورة مستقر ودائمة وله حدود ثابتة **أما المواطن :** فيقصد به الإنسان المعين الذى يعيش وينتسب لإقليم معين ويرتبط به برابطة قانونية تتمثل فى رابطة الجنسية ، **أماالمواطنة:** فهى علاقة تربط المواطن بالوطن أى تربط إنسان معين بأرض معينة ، **أما الوطنية** فهي تعبير عن مدى المشاعر الجياشة التى تختلج بها نفس المواطن فيجعل من وطنه ، الحبيبة ، التى لايضاهيها حبيبة حتى النفس يتم التضحية بها فداء للوطن الذى يهون فى سبيله الدم والولد دفاعاً عنه وعن ترابه، وفيها تصبح المصلحة العامة أهم من المصلحة الخاصة .

ثم ناقشت الأساس القانونى للمواطنة وهو أن المواطنين بالدولة يرتبطون بمعيار أساسي يسمى معيار الجنسية وهى مكنة تمنحها الدولة لمواطنييها وتكون الأساس القانونى لتمتعهم بالحقوق وتحملهم بالالتزامات وبهذه الرابطة كذلك يتميز المواطنون عن الأجانب، وبها أيضاً تتحدد شروط اكتساب تلك الجنسية وفقدها وشروط المواطنة التى تمنح على أساسها الجنسية **ثم تطرقت إلى**

مشكلة البدون التي يعاني منها بعض المجتمعات العربية وخاصة المجتمع الخليجي وخلصت إلى أن حلولها المثلى من وجهة نظري تتمثل فيما يلي : أولاً: وجوب تبنى فلسفة نظرية الدولة الجاذبة لجنسيتها بمعنى أن الدول القوية هى تلك التى تذخر بعنصر مهم من أفراد الشعب من حيث الكم والكيف أى عدد من أفراد الشعب يتناسب مع مساحة الدولة ومواردها **ثانياً: الأخذ بمبدأ التدرج فى منح أوراق الثبوتية لفئات المقيمين بصورة غير قانونية** وهو ذات المبدأ الذى تتعامل به الدول الأوربية والغربية فى قضية المهاجرين غير الشرعيين حيث تقوم بتنظيم أوضاعهم بانتقاء العناصر الصالحة منهم ومنحهم أوراق ثبوتية ، ومنحهم قدر متدرج من الحقوق ، حتى يحصلوا في نهاية المطاف – بعد تجاوز إختبارات عديدة – على الجنسية . **ثالثاً: ينبغى تجفيف منابع المقيمين بصورة غير قانونية للقضاء على ظاهرة البدون:** وذلك عن طريق تسجيل كافة الأجانب وإدراج كافة بياناتهم بدقة ، بحيث لا يجديهم نفعاً إخفاء جوازاتهم .

وبحثت في الفصل الثاني حقوق وواجبات الموطنة حيث ناقشت أولاً: الحقوق السياسية للمواطنة مثل : ١-الحق في الإنتخاب- الحق في الترشح للمجالس البرلمانية والحكومة٣- الحق في تقرير المصير السياسي والإقتصادي والإجتماعي ويتمتع بها من يحمل جنسية الدولة: الحريات الشخصية مثل - الحق فى الأمن٢- حرمة المسكن: ٣- حق العمل: ٤-حرية الفكر والرأى والتعبير: ٥- حق كل مواطن في المعاملة الإنسانية وعدم جواز إخضاعه للتعذيب أو المعاملة القاسية أو المهينة أو الا إنسانية٦- الحق في حرية السفر والإنتقال وإختيار مكان الإقامة : ٧- الحق في محاكمة عادلة . وناقشت كذلك التزامات المواطنة وتتمثل في : الواجب الوطنى فى المساهمة فى الحياة العامة: واجب الدفاع عن الوطن ضد المعتدين وصون مصلحة الأمة العليا وتحمل مسئولية أمنها كل فى مجال تخصصه واهتمامه: ثانياً: احترام نظام الدولة ودستورها وقوانينها ، ثالثاً - العمل على تقدم الوطن ورفعة شأنه: رابعاً- واجب الحفاظ على الوحدة الوطنية كنسيج للمجتمع(المواطنة تقضي على الحروب الأهلية) رابعاً . سادساً – المحافظة على أسرار الدولة (المواطنة تكافح خيانة الوطن والجاسوسية): سابعاً – المواطنة تكافح الإرهاب (مكافحة الفكر الداعشي وأمثاله) ثم تناولت آليات المواطنة في مكافحة الإرهاب ورؤى الباحث١ والتي تتمثل في -تقوية وتدعيم روح الإنتماء الوطني للحفاظ على النسيج الإجتماعي لأطياف الوطن الوحد ممايصعب أمر إختراقه وتجاهله .

٢- هيمنة مبادئ وقيم المواطنة القائمة على العدل والمساواة والعمل على تلاشي الكراهية والحقد .

٣-إستئصال شأفة الإرهاب والعمل على إقتلاع على جزوره بنشر الفكر المستنير .

٤-إضطلاع هيئات المجتمع المدني بدورها الأساسي في نشر التوعية الوطنية وتعزيز روح الإنتماء للوطن وتقوية النسيج الإجتماعي بين طوائف المجتمع والعمل على ترابطها .

٥-قيام رجال الدعوة سواء على المنابر أو عبر وسائل الإعلام المرئية والمسموعة والمكتوبة بنشر التوعية الإسلامية الصحيحة للنأي بهم عن أصحاب الفكر المتطرف وتعرية وكشف أفكارهم المسمومة المغرضة .

٦- التمسك بقيم العدل والمساواة وتكافئ الفرص والقضاء على كل أشكال الفساد والظلم والمحسوبية بإعتبارها تؤدئ إلى بيئة خصبة يترعرع فيها الإرهاب .

وتناولت في الفصل الثالث مبادئ وقيم المواطنة ودور هيئات المجتمع المدني في تعزيزها وتتمثل أهم هذه المبادئ والقيم في : المساواة بين المواطنين وعدم التمييز: **وتحقيق العدالة الإجتماعية : وتعظيم المصلحة العامة على المصالح الخاصة: وأداء واجبات المواطنة قبل التمتع بحقوقها . ثم عرضت في المبحث الثاني لدور هيئات المجتمع المدني في تعزيز قيم المواطة حيث أوضحت المقصود بهيئات المجتمع المدني ، وبينتالصفات الاساسية لمنظمات المجتمع المدني وأهمها إنها تقوم على التطوع الارادي وغير الجبري** ، وتتمتع بالإستقلال الإداري والمالي عن مؤسسات الدولة ، **وينبغي أن يتوافر لها** الغطاء المالي والقانوني **ومراعاة عدم زج منظمات المجتمع المدني في اتخاذ اي موقف او قرار سياسي ثم بحثت كيفية تدعيم دور هيئات المجتمع المدني في تعزيز قيم المواطة (الدور التوعوي والتثقيفي لمنظمات المجتمع المدني)** .

وبحثت في الفصل الرابع رسم إستراتيجية عملية عربية موحدة لترسيخ قيم المواطنة **حيث بحثت في المبحث الأول الإستراتيجية الخليجية لترسيخ قيم المواطنة في الظروف العادية والإستراتيجية الخليجية للنهوض بالمواطن في الظروف العادية حيث أوضحت مفهوم الإسراتيجية وكذلك المبادئ التي ترتكز عليها إستراتيجية النهوض بالمواطن وأهدافها وأهمها (إستراتيجية التعليم) وتعني الإهتمام بالتعليم عن طريق رسم سياسة عامة وخطة شاملة للنهوض بالمواطن من خلال التعليم على أن تبدأ من مرحلة الطفولة المبكرة ومن سن ثلاث سنوات وحتى مرحلة التعليم الجامعي وتناولت إستراتيجية هيئات المجتمع المدني في تعزيز قيم المواطنة :وبحثت في المطلب الثاني الإستراتيجية الخليجية للنهوض بالوطن** في الظروف العادية وذلك عن طريق عمل إسترتيجية خليجية للمواطنة تساعد على تقدم الوطن وإزدهاره تعزيز قيم الموطنةعن طريق إنشاء الدول **العربية** لسوق عربية مشتركة على غرار السوق الأوربية المشتركة وعمل الإستراتيجة القومية للدول **العربية** (إستراتيجية المواطنة) : وعقد مؤتمر دوري للوزراء المعنيين بتحقيق تلك الإستراتيجية للتنسيق بينهم وكفريق عمل يسهر ومن يخلفهم على تحقيق تلك الإستراتيجية بعيدة المدى وذلك على غرار مؤتمر وزراء الداخلية في الدول **العربية** ودول مجلس التعاون ، ومؤتمر وزراء الخارجية ، وعلى غرار الدول الكبرى ذات الإستراتيجية الثابتة ، وضرورة إنشاء مراكز ومعاهد للتخطيط الإستراتيجي في تعزيز قيم المواطنة وإعتماد وتنفيذ نتائجها ، وإنشاء مراكز ومعاهد للتخطيط الإستراتيجي في مختلف المجالات السياسية والإقتصادية والإجتماعية وفي التعليم والصحة والأمن والصناعة والزراعة والتجارة وغيرهم ، والنأي عن السياسات العشوائية التي هي سبب تخلفنا وتحقيق سيطرة الدولة على وسائل الإعلام ، وبث رسائل إعلامية مستمرة تستهدف تعزيز قيم المواطنة بإعتبارها أحد الأدوات السحرية التي تكافح الإرهاب والجاسوسية والإنحراف والفساد والإنطلاق من مبدأ أن الوطن ملك للجميع ، وعلى الجميع أن يحافظ عليه .وناقشت في المبحث الثاني الإستراتيجية الخليجية لترسيخ قيم المواطنة في الظروف لإستثنائيةحيث عرضت في **المطلب الأول منه لاستراتيجية المواطنة في حل الأزمات و مفهوم الأزمة ...وإدارة الأزمة بفكر المواطنة ، و خصائص الأزمة ، ثم بحثت المواطنة وإدارة الأزمة في الظروف الإستثنائية : حيث ناقشت مدى الحاجة الماسة للمواطنة في الظروف**

الإستثنائية وإقترحت عدة مقترحات لإدارة الأزمة إعتماداً على المواطن في الظروف الإستثنائية :

أولاً – عمل خطة إستراتيجية للمواطن ترتكز على كيفية الحشد الشعبي للمواطنين وإستخراج مساهماتهم الفعالة لحل الأزمة بحيث يكونوا من عوامل الحل والنجاح ولا يكونو من عناصر التعويق والتوتر والإضطراب والتخريب .
ثانياً – تدريب المواطنين على كيفية التعامل مع الأزمة وإسناد خطوات محددة لهم يتم تنفيذها بدقة . كما قدمت عدة مقترحات لإدارة الأزمة إعتماداً على المواطنة في الظروف الإستثنائية بالنسبة للدولة ثم بحثت على صعيد قيام الدولة بعمل خطة إستراتيجية للمواطنة تتضمن كيفية تفعيل دور المواطنين وقت الأزمات ، كما تتضمن نظاماً للإنذار المبكر يستوعب البوادر الأولى التي تنذر بوقوع الأزمة ، كما تتضمن تلك الخطة التوقعات المحتملة والمخاطر المحدقة ، والسبل الناجعة لمواجهتها ، وتتضمن رصد الميزانيات والترتيبات الواجبة لمعالجة الأخطار المترتبة عليها وقيام الدولة بإنشاء جهاز وخلايا لإدارة الأزمة تكون منوطة بدراسة وإستطلاع بوادر الأزمة وتحذير المختصين بقرب وقوعها وإتخاذ الإجراءات الكفيلة بمنع وقوعها وتلاشي أضرارها أوعلى الأقل التخفيف من آثارها .
وتبني نظام المصفوفة التنظيمية أو جهاز لإدارة الأزمة على أن يكون لمديره وحدة إدارية متكاملة ، ومن الممكن أن تستعين بأفراد عاملين من الإدارات الوظيفية الأخرى عن طريق تخصيصهم أو إعارتهم من إدارتهم ، وعندما تنهي الأزمة يعودون إلى إدارتهم الأصلية - والعمل على جعل التخطيط للأزمات جزءاً مهماً من التخطيط الاستراتيجي وعنصراً رئيسياً من الخطط العامة للمنظمة؛ لأن الأزمات تهدد تحقيق الأهداف الاستراتيجية وبقاء المنظمة . - ضرورة عقد البرامج التدريبية وورش العمل في مجال إدارة الأزمات وتدريب الموظفين حول كيفية البحث عن إشارات الإنذاروتعقبها وتحليلها، واتخاذ الإجراءات الوقائية لمنع حدوث الأزمات . - والعمل على إيجاد جهة مركزية مزودة بالأساليب والتجهيزات الحديثة للمعلومات لمنع الازدواجية والتضارب والتشتت وتوفير المعلومات بسرعة في أثناء مواجهة الأزمة، حيث يتسم الظرف الأزموي بالاضطراب وعدم التركيزثم ناقشت في المطلب الثاني إستراتيجية المواطنة في حالة الإضطرابات والحرب . حيث تناولت تعريف الحرب وذكرت أنها هي نزاع مسلح متبادل بين دولتين ، وترتكز استراتيجية المواطنة في القضاء على الحروب على مايلي : أولاً – تأسيس المواطنة على محبة السلام والوئام الإجتماعي والأخوة الإنسانية ، ونبذ الحقد والكراهية بين الشعوب ثانياً : تأسيس المواطنة على مبدأ إحترام حقوق الآخرين ثالثاً : تأسيس المواطنة على البر والتعاون وليس على الإثم والعدوان رابعاً : تأسيس المواطنة على مبدأ الإنتماء لأرض الوطن وترابه خامساً – المواطنة تقضي على الطائفية والعصبية والحروب الأهلية سادساً : المواطنة توحد الجميع ضد أي خطر أو عدوان خارجي سابعاً : المواطنة تجعل الوطن بمثابة السفينة التي تعبر بالجميع إلى بر الأمان :

قائمة المراجع

١- المعجم الوسيط – طبعة مجمع اللغة العربية المصرى .

٢- لسان العرب، محمد من منظور – رقم ٣٣٨/١٥.

٣-د/ إبراهيم محمد العناني – نظام الأمن الجماعي – دار النهضة العربية – القاهرة – طبعة ٢٠٠٥ .

٤- د/ أبوالخيرأحمد عطيه – الضمانات القانونية والدولية والوطنية لحماية حقوق الإنسان – دار النهضة العربية – القاهرة – .

٥-أحمد إبراهيم ملاوي، أهمية منظمات المجتمع المدني في التنمية، بحث منشور في مجلة جامعة دمشق للعلوم الاقتصادية والقانونية، المجلد الرابع والعشرون، العدد الثاني، ٢٠٠٨م، ص٢٥٨، مفهوم المجتمع المدني: نشأته وتطوره ومكوناته، ص٢.

٦-د/ أحمد قسمت الجدارى، الجنسية ومركز الأجانب - القانون الدولى الخاص - دار النهضة العربية - القاهرة - طبعة ٢٠١٠.

٧-د/ أحمد عبد الغنى محمد النجولى، المواطنة فى الإسلام - واجبات وحقوق - رابطة علماء الشريعة لدول مجلس التعاون الخليجى طبعة ٢٠١٠ - مطبعة الحارثى.

٨- د/ أحمد محمد مصطفى نصير- المواطنة والتحول الديمقراطي - المجلد الأول- دار الفكر العربي = - حبعة ٢٠١٣ – .

٩-د/ أحمد محمود مصطفى نصير – المواطنة والتحول الديمقراطى – المجلد الأول دار الفكر العربى، طبعة ٢٠١٣ .

١٠- د/ أحمد ناصوري – النظام السياسي وجدلية الشرعية والمشروعية – مجلة جامعة دمشق للعلوم الإقتصادية والإجتماعية – كلية العلوم السياسية ٢٠٠٨

١١- د/ إيناس محمد الهجى – د/ يوسف المصرى – المواطنة فى القانون الدولى والشريعة الإسلامية – الطبعة الأولى ٢٠١٣- .

١٢- د/ حامد سلطان – القانون الدولى العام فى وقت السلم – طبعة ١٩٧٢ – دار النهضة – .

١٣-د/ حسين حنفى عمر – حق الشعوب فى تقرير المصير – دار النهضة العربية – طبعة ٢٠٠٥.

١٤-د/ حسين حنفي عمر - التدخل في شئون الدول بذريعة حماية الإنسان – دار النهضة العربية – القاهرة - طبعة ٢٠٠٣ .

١٥-سعيد عبد الحافظ - المواطنة حقوق وواجبات، مركز ماعت للدراسات الحقوقية والدستورية، القاهرة، ٢٠٠٨ .

١٦- د/ صابر أحمد عبد الباقى، المواطنة حقوق وواجبات – .

١٧-د/ طارق فتح الله خضر – حرية التنقل والإقامة بين المشروعية والملائمة الأمنية – دار النهضة العربية – القاهرة – طبعة ٢٠٠٦ .

١٨- د / فارس العزاوي - مؤسسات المجتمع المدني ودورها في حفظ الأمن المجتمعي رؤية نقدية في ضوء المنهج التحليلي في الندوة العلمية التي عقدتها كلية الريان للعلوم الإنسانية والتطبيقية وكلية الآداب بجامعة حضرموت للعلوم والتكنولوجيا ٢٠١٢/٤/٢٩م.

١٩- د/ عبد العزيز عبد الهادي مخيمر – الإرهاب الدولي – دار النهضة العربية – القاهرة – ١٩٨٦ .

٢٠- د/ على الدوسري – المواطن والمواطنة – .

٢١- د/ على محمد الصلابى – المواطنة والوطن فى الدولة الحديثة المسلمة، مؤسسة أقرأ – ٢٠١٤ .

٢٢- د/ محمد الصادق عفيفى – المجتمع الإسلامى وحقوق الإنسان – سلسلة صادرة عن إدارة الصحافة والنشر – رابطة العالم الإسلامى بالسعودية العدد ٦٢ السنة السادسة.

٢٣-د/ محمد عبد العزيز أبو سخيلة – حقوق الإنسان فى الشريعة الإسلامية وقواعد القانون الدولى – مطابع عمان – ١٩٨٥ .

٢٤-د محمد عزيز شكري – حماية حقوق الإنسان في نظام الأمم المتحدة – دراسات الحماية الدولية لحقوق الإنسان – المعهد الدولي لحقوق الإنسان بإستراسبورج – فرنسا – ١٩٩٢ .

٢٥- د/ محمد عمارة – أكذوبة الإضطهاد الديني في مصر – الصادر عن المجلس الأعلى للشئون الإسلامية – عام ٢٠٠٠ – سلسلة قضايا إسلامية .

٢٦- د/ منذرعنتاوي – الشرعية الدولية لحقوق الإنسان – مجموعة حقوق الإنسان المجلد الثاني – دار العلم للملايين- بيروت – ١٩٨٩ – .

٢٧- د/ نبيل محمد حلمي - الإرهاب الدولي -– دار النهضة العربية – القاهرة – طبعة ١٩٩٨ .

٢٨- د/هانى عياد، المواطنة فى التعليم، الهيئة القبطية للخدمات الاجتماعية، سلسلة إصدارات منتدى حوار الثقافات، القاهرة، ٢٠٠٤،